



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجبالي بونعامه خميس مليانه



كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

الموضوع

الحماية الجنائية من إساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص : قانون إداري

* بإشراف الأستاذ:

محمد بلكوش

* إعداد الطالبة:

هاجر واضح

لجنة المناقشة:

* الأستاذ: محمد حسان كريم..... رئيساً

* الأستاذ: محمد بلكوش..... مشرفاً ومقرراً

* الأستاذة: آمنة قريش..... ممتحناً



شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، أشكر

الله تعالى الذي ألهمني وأعانني على إتمام هذا العمل

كما أتفضل بفائق التقدير والإحترام وجزيل الشكر إلى الأستاذ

المشرف محمد بلكوش الذي تفضل بالإشراف على هذه المذكرة

وتقديم النص والإرشاد طوال فترة إعداد المذكرة

كما أتقدم بالشكر إلى كل أعضاء اللجنة المحترمة الذين قبلوا

مناقشة هذه المذكرة

كما أتوجه بالشكر والعرفان إلى كافة أساتذة كلية الحقوق

والعلوم السياسية بجامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة ، وإلى كل

الموظفون القائمين بالعمل

وإلى كل من ساعدني على إتمام هذه المذكرة من قريب أو بعيد

ولو بكلمة طيبة

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى كل من إنتظر ثمرة جهدي هذا إلى أعلى
ما لدي والدائي الكريمين أطل الله في عمرهما وأمدهما بالصحة
والعافية و إلى إخوتي وأخواتي الذين ساندوني وكانوا خير
عمون لي أسأل الله تعالى أن يحفظهم ويديم شملهم و إلى جميع
صديقاتي الذين كانوا معي على طريق النجاح والخير، داعية الله
عز وجل أن يبارك في عمرهم أجمعين.


مقدمة:

أحدثت الشبكة العالمية قفزة نوعية في العصر الحالي وأصبحت جزء لا يتجزأ من حياتنا اليومية حيث سهلت التواصل بين الأفراد والإطلاع على ثقافات وحضارات الشعوب المختلفة وساهمت في تغيرات عديدة في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية، الثقافية، السياسية، والاقتصادية.

فقد أحدثت هذه الشبكة ثورة حقيقية في العديد من المجالات وسهلت التواصل بين مختلف الشعوب حول العالم حيث قربت العالم وجعلته كتلة واحدة عن طريق ما يسمى بمواقع التواصل الاجتماعي والتي تتمثل في تلك الأماكن الافتراضية المرتبطة بشبكة الإنترنت، ويلتقي فيها الناس من أجل التعارف والتفاعل وتبادل المعلومات وتنمية المهارات الفكرية والثقافية، كما أنها أصبحت تستعمل كمصدر لتلقي أهم الأخبار والأنباء.

فبالرغم من التسهيلات والإيجابيات التي جاءت بها مواقع التواصل الاجتماعي، إلا أن لها العديد من السلبيات التي ألحقت أضرارا بالمجتمع، من خلال إساءة استعمالها فتحوّلت هذه الفضاءات من أماكن للتعارف والتواصل وتنمية المهارات الفكرية والإبداعية إلى أماكن خصبة لارتكاب الجرائم وملاحقة الأفراد والإساءة لهم فلم يقف الأمر على مضايقة الأشخاص والتعرض لهم وإنما وصل إلى درجة تهديد أمن الدولة وسلامة ترابها.

حيث انتشرت بصورة مخيفة الجرائم الافتراضية خصوصا الواقعة عبر الشبكات الاجتماعية، فهي من الجرائم المستحدثة التي أرقت العالم فهم يظنون بأن مواقع الافتراضية هي فضاءات مباحة لا تخضع للقانون ولا يمكن الوصول إلى مرتكبيها، فهذه المعتقدات الخاطئة أفرزت العديد من التجاوزات والتصرفات الخطيرة من تشهير



وابتزاز وانتحال الشخصيات وانتهاك خصوصية الأفراد والمؤسسات، كما ظهرت جرائم مستحدثة ترتكب عبر هذه المواقع وهي أشد خطورة مما يترتب عنها تهديد الأمن القومي والعسكري مثل الترويج للجرائم الإرهابية، غسيل وتبييض الأموال، إثارة الفتن وزعزعت استقرار الدولة.

حيث أصبح العالم يواجه نوع جديد من الإجرام فهو أشد خطورة من الجرائم التقليدية التي يسهل التعامل معها، لذلك تتسارع العديد من الدول إلى توحيد القوى والجهود من أجل وضع حد ومكافحة الإجرام الإلكتروني والتضييق على المجرمين الافتراضيين وتقديمهم للعدالة من أجل مستقبل ينعم بالأمان والاستقرار، كما تعمل على توحيد قوانينها خصوصاً المتعلقة بجرائم المعلوماتية حتى لا يستفيد المجرم من الثغرات القانونية للإفلات من العقاب.

1-لمحة عن أهمية الموضوع:

يتمحور موضوع الحماية الجنائية من إساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي حول أهم الجرائم المرتكبة عبر هذه الفضاءات، خصوصاً الجرائم المستحدثة التي أرقّت العالم الذي أصبح يواجه نوع خطير من الإجرام، كما أردنا من خلال هذا الموضوع تسليط الضوء على الجهود المبذولة من طرف المشرع الجزائري لمواجهة هذه الجرائم والقواعد القانونية التي أقرها من أجل حماية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي.

حيث تكمن أهمية هذا البحث في فهم نوعية هذه الجرائم ودراستها.

2-أسباب اختيار الموضوع:

• أسباب شخصية:

الاهتمام الشخصي بالموضوع والفضول إلى معرفة الجهود المبذولة من طرف المشرع الجزائري من أجل رصد الاستعمالات الغير مشروعة لمواقع التواصل الاجتماعي.

• أسباب موضوعية:

على اعتبار أن هذا الموضوع من المواضيع الجديدة والشيقة التي تستحق البحث والتمحيص فيها ونظراً لقلّة الدراسات القانونية في هذا الموضوع، وتزايد استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في مجالات مختلفة.

3-أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي.

الأسباب التي تدفع الأفراد إلى ارتكاب الجرائم عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

تحديد أهم الجرائم المرتكبة والإطار القانوني الذي وضعه المشرع الجزائري للحد من الاستعمال الغير مشروع لمواقع التواصل الاجتماعي.

تحديد مسؤولية مقدمي خدمات الانترنت من الاستعمال الغير مشروع لمواقع التواصل الاجتماعي.

4-الدراسات السابقة:

هناك دراسات قليلة جداً التي تناولت موضوع بحثي من بينها:

عبد الحليم بوقرين، المسؤولية الجنائية من الاستعمال الغير المشروع لمواقع التواصل الاجتماعي.

دنيا عبد العزيز فهمي، المسؤولية الجنائية الناشئة عن إساءة استخدام لمواقع التواصل الاجتماعي.

بوشاقور آمنة، جرائم الاعتداء على الأشخاص عبر الوسائط الإلكترونية.

5- صعوبات البحث:

نقص المراجع القانونية التي أعاقنتني في إتمام هذا البحث والإلمام بجميع جوانب الموضوع.

موضوع الحماية الجنائية من إساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي من المواضيع الصعبة التي تتطلب خبرة في مجال تقنية المعلومات.

6- إشكالية البحث:


- في ما تتمثل سياسة المشرع الجنائي الجزائري للحد من الاستعمال غير المشروع لمواقع التواصل الاجتماعي؟

7- المنهج المتبع:

لقد اعتمدت في موضوع دراستي على مناهج مختلفة حسب الموضوع المتناول، اعتمدت على المنهج الوصفي من أجل وصف الظاهرة وإعطاء مفهوم لها وتحديد وصف الجرائم المرتكبة، وأيضا تم الاعتماد على المنهج التاريخي لتبيان مراحل تطور مواقع التواصل الاجتماعي، وأخيرا المنهج التحليلي الذي كان لازما من أجل تحليل النصوص القانونية.

8- عرض خطة بحث:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة قمت بتقسيم موضوع دراستي إلى فصلين، تم التطرق في الفصل الأول إلى ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيراتها، بحيث قسمنا الفصل الأول إلى ثلاثة مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول مفهوم هذه المواقع ونشأتها، أما المبحث الثاني فتناولنا مميزات وأنواع مواقع التواصل الاجتماعي، وتناولنا في المبحث الثالث تأثيرات وأسباب ارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي، كما تم التطرق في الفصل الثاني إلى الجرائم المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي وطرق مكافحتها وتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، بحيث تناولنا في المبحث الأول الجرائم الماسة بالأشخاص والأموال، وتناولنا في المبحث الثاني الجرائم الماسة بالأمن العام والآداب العامة، أما المبحث الثالث فنتطرقنا إلى مسؤولية مزودي خدمات الاستضافة من إساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي.



الفصل الأول: ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيراتها

شهدت مواقع التواصل الاجتماعي تطوراً سريعاً وأصبحت تحتل مكانة مرموقة بين وسائل الاتصال الأخرى، حيث اشتهرت بسرعة خلال السنوات الأخيرة من خلال الاستفادة من الخدمات والمميزات التي تقدمها فقد غيرت بذلك من النمط المعيشي للأشخاص وأساليب تأديتهم لأعمالهم ووظائفهم، هذا ما منحها شهرة واسعة في وقت قصير جداً، بسبب ما تقدمه من مميزات لمستخدميها وتسهيلات باستعمال شبكة الانترنت للتواصل والتفاعل مع بعضهم البعض في أي مكان في العالم، عن طريق أجهزة الحاسوب أو الهواتف النقالة وذلك عبر تطبيقات مثل الفيسبوك، تويتر، وانستغرام.... وغيرها.

كما أثرت هذه المواقع على جميع جوانب الحياة الاجتماعية، السياسية، الثقافية، والاقتصادية، ونلاحظ بأن هذه المواقع احتلت مركزاً مميزاً، كما أنها أصبحت بديلاً للإعلام المعروف نظراً لسرعتها في نشر الأخبار والمعلومات في وقت جد قصير متجاوز كل الحدود المكانية.

المبحث الأول: مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي

مواقع التواصل الاجتماعي هي عبارة عن أماكن افتراضية تقدم العديد من الخدمات لمستخدميها منها التواصل بين الأفراد من مختلف أنحاء العالم، تبادل الأخبار والمعلومات، التعليم وتبادل الثقافات والمعارف بالإضافة إلى الترفيه والتسلية، فمواقع التواصل الاجتماعي اكتسبت شهرة كبيرة في السنوات الأخيرة وفي وقت قياسي، نظراً لمميزاتها الإيجابية وتعدد استعمالاتها، والتي سهلت حياة الأفراد بمختلف جوانبها، ولم يقتصر استعمالها على الأفراد فقط بل حتى الشركات تعتمد عليها في مجال العمل، حيث أصبح لها دور رئيسي وفعال في مجال الترويج عن السلع والخدمات والإشهار لها لتصبح بذلك محور رئيسي لا يستغنى عنه في الحياة الاجتماعية السياسية، والاقتصادية.

المطلب الأول: تعريف مواقع التواصل الاجتماعي

يمكن تعريف مواقع التواصل الاجتماعي بأنها مجموع الوسائل الافتراضية الموجودة على شبكة الإنترنت وتقدم خدمات نبيلة لمستخدميها، حيث تسمح لهم بالتواصل مع العديد من الأشخاص حول العالم وتقديم لمحة عن حياتهم العامة والتعبير عن وجهة نظر الأفراد أو المجموعات⁽¹⁾. كما تعطي للأفراد حرية الاستعمال من خلال التعبير عن آرائهم وميولاتهم الثقافية أو الدينية أو السياسية.

وتسمح أيضاً بتبادل المعلومات والمحتويات بين الأفراد ومشاركة صورهم وبياناتهم الشخصية، حيث أن مواقع التواصل الاجتماعي كسرت الحدود الجغرافية، وجعلت العالم قرية صغيرة، كما عرفها البعض: "بأنها مقهى اجتماعي يجتمع فيه بعض الأفراد

(1) جيدوز حاج بشير، أثر وسائل الاتصال الاجتماعي في عملية التحول الديمقراطي فيالدول العربية، أطروحة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017، ص49.

للقيام بتبادل المعلومات فيما بينهم مع وجود فارق بين المفهى الحقيقي والمفهى التكنولوجي وهو أنك تستطيع حمل هذا المفهى التكنولوجي أينما كنت".⁽¹⁾

فتعتبر مواقع التواصل الاجتماعي بأنها أماكن افتراضية عبر شبكة الانترنت يلتقي فيها الناس من أجل التعارف وتبادل المعلومات والأخبار، ومن أجل التسلية، فهي تمكن مستخدميها من التعبير عن آرائهم وأفكارهم وميولاتهم، وتسمح لهم بإيصال صوتهم وصوت مجتمعاتهم للعالم أجمع.⁽²⁾

كما تقدم هذه المواقع العديد من الخدمات والمزايا للأفراد مثل إرسال رسائل أو عن طريق البث المباشر كما تسمح لهم بمشاركة بياناتهم الشخصية وعرض معلوماتهم والسماح للآخرين بالاطلاع عليها، فتقوم هذه المواقع بالجمع بين الأفراد من مختلف أنحاء العالم من أجل التواصل والتفاعل مع بعضهم البعض حسب انتمائهم واهتماماتهم ومصالحهم المشتركة {هواية، جامعة، بلد...}.⁽³⁾

الشبكات الاجتماعية تسمح للأفراد بتدوين ملاحظاتهم الشخصية وعرض صورهم ومشاركة حياتهم مع الأصدقاء الذين تم التعرف عليهم سواء عبر البيئة الافتراضية أو الواقع الحقيقي.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ علي محمد رحومة، الانترنت والمنظومة التكنو-اجتماعية، بيروت، مركز الدراسات الوحدة العربية، 2007، ص75.

⁽²⁾ خولة حمايدية، مريم قاسم، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تنمية العمل التطوعي، مذكرة الماستر في تكنولوجيا الاتصال الجديدة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإعلام والاتصال، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014/2015، ص23.

⁽³⁾ دنيا عبد العزيز فهمي، المسؤولية الجنائية من إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، بحث مقدم للمؤتمر العلمي بعنوان: القانون والإعلام، كلية الحقوق، جامعة طانطا، المنعقد يومي 23-24 أبريل 2017 ص 06.

⁽⁴⁾ دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سبق ذكره، ص06.

فهي تساعد على الجمع بين الأشخاص من أماكن مختلفة وديانات مختلفة ولغات مختلفة، حيث أنها تقوم بإلغاء الحدود والقيود الجغرافية والمكانية، وأصبح من السهل التواصل مع أي شخص حول العالم ومشاركتهم تفاصيل حياتهم الخاصة.

كما عرفها عواد "بأنها تركيبة اجتماعية إلكترونية تتم صناعتها من أفراد وجماعات أو مؤسسات، وتتم تسمية الجزء التكويني الأساسي (الرجل الواحد) (العقدة). بحيث يتم إيصال هذه العقدة بأنواع مختلفة من العلاقات كتشجيع فريق معين أو الانتماء إلى شركة ما، حمل جنسية بلد ما، وقد تصل هذه العلاقات لدرجة أكثر عمقا كطبيعة الوضع الاجتماعي أو المعتقدات أو الطبقة التي ينتمي إليها الشخص، وعرفها أيضا جون أ.بارنز "العلاقات المعرفية بين كل الأفراد على وجه التحديد، وهو مجموعة من الأفراد الذين يكونون في اتصال مع الأشخاص، وهو يربط أيضا بين الناس (سكان، حي، عشاق الفن، رياضة....الخ)".⁽¹⁾

كما عرفها قاموس (ODLIS) "هي خدمة إلكترونية تسمح للمستخدمين بإنشاء وتنظيم ملفات شخصية لهم كما تسمح لهم بالتواصل مع الآخرين".⁽²⁾

كما تعرف الشبكات الاجتماعية (social media) على أنها مواقع افتراضية تمكن مستخدميها من المساهمة في إنشاء صفحاتها بكل سهولة⁽³⁾، ومن أجل التواصل مع غيره من الأشخاص ومشاركة تفاصيل حياتهم مع أصدقائهم ومعارفهم على غرار التسلية والترفيه التي تتميز بها هذه المواقع، ما جعلها رقم واحد بين جميع وسائل الاتصال هذا من خلال التزايد والإقبال الكبير عليها للاستفادة من خدماتها.

⁽¹⁾عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد المفاهيم الوسائل وتطبيقات، دار الشروق، عمان، 2013، ص24.

⁽²⁾عباس مصطفى صادق، مرجع سابق، ص24.

⁽³⁾ خالد غسان، يوسف المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، دار النفائس للنشر والتوزيع عمان، 2013، ص24.

فمواقع التواصل الاجتماعي هي بيئة ضخمة تقدم العديد من الخدمات والمزايا فهي تمكن الأشخاص من التواصل فيما بينهم، ومعرفة أخبار بعضهم البعض، والمساهمة في توطيد العلاقات بين الأفراد وتقوم بتدعيم التفاعل والتواصل بين الناس من خلال المحادثات الفورية ومشاركة البيانات الشخصية كالصور والفيديوهات.⁽¹⁾

ويمكن تعريفها بأنها وسيلة تساعد على توطيد العلاقات القديمة وتكوين صداقات ومعارف جديدة بين أعضاء الشبكة الاجتماعية.

وتم تعريفها أيضا بأنها "عبارة عن تطبيقات تكنولوجيا مستندة إلى الويب تتيح التفاعل بين الناس وتسمح بنقل البيانات الالكترونية، وتبادلها بسهولة، وتوفر للمستخدمين إمكانية العثور على آخرين يشتركون في نفس المصالح، وبناءاً عليه ينتج ما يسمى بالمجتمعات الافتراضية."⁽²⁾

كما عرف آخرون مواقع التواصل الاجتماعي بأنها منظومة من المواقع الالكترونية التي تسمح للمشارك فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي الكتروني مع أعضاء آخرين يتشاركون الاهتمامات والهوايات نفسها."⁽³⁾

وعرفت أيضا الشبكات الاجتماعية بأنها مجموع المواقع على شبكة الانترنت ظهرت مع الجيل الثاني للويب web2 تتيح التواصل بين الأفراد في بنية افتراضية يجمع بين أفرادها اهتمام مشترك أو شبه انتماء يتم التواصل بينهم عن طريق الرسائل والاطلاع

⁽¹⁾صبرينة عاشور، دور شبكات التواصل في توعية الشباب بالعمل التطوعي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة، 2017/2018، ص33.

⁽²⁾صبرينة عاشور، مرجع نفسه، ص33.

⁽³⁾زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، العدد15، جامعة عمان الأهلية، الأردن، 2003، ص23.

على الملفات الشخصية لبعضهم البعض ومعرفة أخبارهم ومعلوماتهم التي يتيحونها للعرض.⁽¹⁾

أما فيما يخص تعريف الباحثين بريس ومالوني كريس مار "مواقع التواصل الاجتماعي مكان يجتمع فيه الناس لأهداف محددة ومسطرة وهي محكمة وموجهة من قبل سياسة تتضمن الضوابط والقواعد التي يتضمنها البرنامج.⁽²⁾

كما يمكن القول بأن شبكات التواصل تساهم في بناء علاقات اجتماعية جديدة وتساعد على توطيد العلاقات السابقة من خلال تواصل الأصدقاء القدامى فيما بينهم بعدما فرقتهم المسافات والسماح لهم بالاتصال السمعي والبصري وتبادل الصور والفيديوهات، وتذكيرهم بالمناسبات وتسمح لهم بمتابعة تفاصيل بعضهم البعض.⁽³⁾

المطلب الثاني: نشأة مواقع التواصل الاجتماعي

مرت مواقع التواصل الاجتماعي بالعديد من المراحل والتطورات الكبيرة، حيث كان أول ظهور لهذه المواقع في أواخر القرن العشرين، اعتمدت في البداية على فتح صفحات شخصية لمستخدميها وتم تزويدها بخاصية إرسال الرسائل لمجموعة معينة من الأصدقاء لكنها لم تأتي بأرباح لمالكيها فتم إغلاقها.⁽⁴⁾

بدأت الشبكات الاجتماعية في تطور مستمر خلال سنوات التسعينات، حيث انتشرت بكثرة صناعة مواقع الانترنت، حيث تم تزويد مستخدميها بما يبحثون عنه من

¹c- MC swete, the challenge of sociale networks, Administrative theory and paraxis <vol13 <issue1 < march2009 < p;95.96.

⁽²⁾ رشيدة فاريش، نورة قاوش، تأثير مواقع التواصل الاجتماعي في انتشار الجريمة الالكترونية في وسط المراهقين، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة اكلي محند والحاج، البويرة، 2018، ص29.

⁽³⁾ رشيدة فاريش، نورة قاوش، نفس المصدر، ص29.

⁽⁴⁾ صبرينة بن عاشور، مرجع سبق ذكره، ص34.

محتويات ومميزات إضافية وعدد كبير من متصفحات الانترنت حول العالم وبعد ذلك تم تطويرها وأصبح من السهل استخدام هذه المتصفحات في إرسال واستقبال البيانات في الوقت نفسه بعد أن كان دورها الأصلي كمستقبل فقط، فكانت البداية بالبريد الالكتروني والدردشة في منتديات الحوار والتطبيقات الالكترونية الأكثر حداثة وقد كانت هذه القفزة المتمثلة في الطريقة الجديدة لمتصفحات الانترنت هي البداية الحقيقية لمتصفحات الويب **web2** حيث يقوم المبدأ الذي يوفره هذا الجيل الجديد من الويب في مشاركة المستخدمين في محتويات المواقع، إذ يقوم بابتكار محتويات وتعديلها، وهذا ما أنتج أكثر المواقع الشعبية على الانترنت، لذلك فإن أي شخص يريد أن يكون جزءاً من الشبكة الاجتماعية عبر الانترنت ويستطيع تحقيق ذلك عبر الويب.⁽¹⁾

حيث كانت البدايات الأولى لظهور مواقع التواصل الاجتماعي عام 1997 لكن هناك من يرجعها إلى سنة 1998 للتواصل الاجتماعي تحت اسم **six degrees**، حيث شمل هذا الموقع العديد من المميزات مثل تمكين الأعضاء من إنشاء ملف تعريف شخصي، وإنشاء قائمة الأصدقاء والاتصال بهم من خلال الرسائل، إذ أصبح أداة لمساعدة الناس على الاتصال والتواصل مع الآخرين، وجذب هذا الموقع الملايين من المستخدمين إلا انه لم يستمر كثيراً فأغلق عام 2000 بسبب إراداته القليلة.⁽²⁾

ثم استمر ظهور العديد من الشبكات أعوام (2001/1999) لم تستطع النجاح الكبير فبدأ أول ظهور لمواقع التواصل الاجتماعي سنة 2002 كانت البداية مع موقع **fraindster** حقق هذا الموقع نجاحات كبيرة ما دفع شركة جوجل إلى محاولة شراءه

⁽¹⁾صبرينة بن عاشور، مرجع سبق ذكره، ص35.

⁽²⁾نبيلة بوجيزة، فضيلة تومي، شبكات التواصل الاجتماعي نحو تشكيل فضاء مستحدث للهوية الافتراضية، مداخلة للملتقى الدولي الثاني حول: المجالات الاجتماعية التقليدية والحديثة وإنتاج الهوية الفردية والجماعية للمجتمع الجزائري، في يومي 26-27 نوفمبر، قسم العلوم الاجتماع والديمقراطية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014، ص539.

سنة 2003، لكن لم يتم التوافق على شروط الاستحواذ، كما حققت شبكة skyrock شهرة واسعة خلال سنة 2007 بعد تحولها إلى شبكة اجتماعية لتصل حسب ترتيب إحصائيات يناير إلى المركز السابع، كما ظهر موقع ماي سبيس الأمريكي وحقق انتشاراً واسعاً بالتوازي مع موقع فيسبوك إلى غاية سنة 2007 حيث قام موقع فيسبوك بتطوير تطبيقاته هذا ما أدى إلى زيادة كبيرة لمستخدميه، حيث حقق شهرة واسعة واستقطب عدد كبير من المشتركين وأصبح في المركز الأول من بين جميع مواقع التواصل الاجتماعي.(1)

وفي عام 2006 تم إنشاء موقع تويترمتدوين المصغر من طرف شركة "odeo" الأمريكية في مدينة "سان فرانسيسكو" وتم إطلاقه رسمياً في أكتوبر 2006، والذي يسمح لمستخدميه بإرسال تغريدات والحصول على إعادة تغريد، حيث حقق انتشاراً واسعاً عام 2007 لتقديم المدونات المصغرة.(2)

أما في عام 2005 تم إطلاق موقع يوتيوب لملفات الفيديو، حيث يعد من أهم وأشهر مواقع التواصل لمشاركة الفيديوهات على مستوى العالم وحقق هذا الموقع شهرة واسعة واستقطب العديد من المستخدمين في وقت قياسي.(3)

(1) صيرينة بن عاشور، مرجع سابق، ص35.

(2) مقال حول نشأة وتطور مواقع التواصل الاجتماعي، الموقع الرسمي الخاص بالأستاذ الدكتور محمد جابر خلف الله، 2013، <http://kenanonline.com>، اطلع عليه بتاريخ: 2020/02/29، على الساعة 19:28.

(3) أمال بالعراي، تأثير استخدام اليوتيوب على الطلبة الجامعيين دراسة ميدانية بقسم علوم الإعلام والاتصال، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية الاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017، ص48.

المبحث الثاني: مميزات وأنواع مواقع التواصل الاجتماعي

حققت مواقع التواصل الاجتماعي انتشاراً واسعاً خلال السنوات الأخيرة نظراً للخدمات والمميزات الإيجابية التي تقدمها لمستخدميها حول العالم، بالإضافة إلى إمكانية الاطلاع على ثقافات الشعوب المختلفة، حيث أصبحت وسيلة لتبادل الأفكار والمعلومات والأخبار، كما ساهمت في توطيد العلاقات الاجتماعية من خلال كسر الحواجز والقيود المكانية، بحيث يستطيع أي شخص التواصل مع أي شخص آخر وفي أي بلد عن طريق المحادثات الفورية بالصوت والصورة، وأيضاً مشاركتهم تفاصيل حياتهم اليومية من خلال عرض الصور والفيديوهات حيث تحتوي على العديد من المميزات والخدمات، وعلى الرغم من اختلاف مواقع التواصل الاجتماعي وتعددتها إلا أن هدفها واحد هو تحسين العلاقات الاجتماعية حول العالم وجعله كقرية صغيرة من أجل تنمية المجتمعات وتطورها.

المطلب الأول: خصائص مواقع التواصل الاجتماعي

حققت مواقع التواصل الاجتماعي شهرة واسعة في السنوات الأخيرة، حيث استقطبت ملايين المستخدمين في وقت جد قياسي نظراً لخدماتها المتميزة التي لا يمكن الاستغناء عنها، حيث سهلت الحياة على العديد من الأفراد وأصبحت المتنفس الوحيد لهم، كما أصبحت بديل الإعلام التقليدي لسرعتها في نقل الأخبار، كما أصبح الأشخاص يعلمون الكثير عن الأحداث حول العالم قبل مشاهدتها عبر التلفاز، كما قامت بتسهيل التواصل بين أبناء المعمورة لإنشاء علاقات اجتماعية فتمتيز هذه المواقع بالعديد من الخصائص حيث نذكرها كما يلي:

1-خاصية العالمية: "حيث تقوم بإلغاء الحواجز الجغرافية والقيود المكانية وتتخطى فيها الحدود الدولية، بحيث يستطيع الفرد في الشرق أن يتواصل مع فرد أو العديد من الأفراد في الغرب بكل سهولة".⁽¹⁾

2-خاصية التفاعلية: "الفرد فيها كما أنه مستقبل وقارئ، فهو مرسل وكاتب ومشارك، فهي تلغي السلبية المقيتة في الإعلام القديم وتعطي حيزاً للمشاركة الفعالة من المشاهد والقارئ"⁽²⁾، من أجل ضمان الاستمرارية والتطور.

3- خاصية تعدد الاستعمالات: حيث تحتوي على العديد من الخدمات والمميزات الإيجابية التي توفرها لمستخدميها، فهي تتميز بالتنوع وتعتبر سهلة ومرنة ويمكن استخدامها من قبل الطلاب في التعليم، والعالم لبث علمه وتعليم الناس، والكاتب للتواصل مع القراء، وأيضاً للتواصل بين أفراد المجتمع من أجل الترفيه والتسلية.⁽³⁾

4- سهولة الاستخدام: الشبكات الاجتماعية تستخدم فيها بساطة اللغة والحروف وأيضاً استخدام الرموز والصور التي تسهل عملية التواصل للمستخدم في نقل فكرته والتفاعل مع الآخرين.⁽⁴⁾

5- خاصية اللامهائية: لم تعد وسائل الاتصال تعتمد على مخاطبة الجماهير فحسب في رسائل عامة، بل أضحت من إمكانياتها توجيه رسائلها ومضامينها إلى الفرد بعينه.⁽⁵⁾

(1) شايبى نرجس وآخرون، شبكة التواصل الاجتماعي ودورها في تشكيل رأي العام الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 08 ماي 1945 ص 28.

(2) شايبى نرجس وآخرون، شبكة، مرجع سبق ذكره، ص 28.

(3) ابتسام دراحي، آليات وأشكال التفاعل الاجتماعي عبر الشبكات الالكترونية الاجتماعية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة صالح بوبيدر، قسنطينة 3، الجزائر، العدد 44، المجلد أ.ص، ص 266.

(4) ابتسام دراحي، مرجع سبق ذكره، ص 266.

(5) أمال بالعرابي، مرجع سبق ذكره، ص 49.

6-التوفير والاقتصاد: "اقتصادية في الجهد والوقت والمال، في ظل مجانية الاشتراك

والتسجيل، فالفرد البسيط يستطيع امتلاك حيز على شبكة التواصل الاجتماعي، فهي

لا تعتبر حكراً على أصحاب الأموال أو على جماعة دون أخرى".⁽¹⁾

7-خاصية المشاركة: فمواقع التواصل الاجتماعي تشجع المساهمات وردود الفعل من

الأشخاص المهتمين، حيث أنها تطمس الخط الفاصل بين وسائل الإعلام

والجمهور.⁽²⁾

8- خاصية الانفتاح: "معظم وسائل الإعلام عبر مواقع التواصل الاجتماعي تقدم

خدمات مفتوحة لردود الفعل والمشاركة، أو الإنشاء والتعديل على الصفحات، حيث

أنها تشجع التصويت والتعليقات وتبادل المعلومات، نادراً ما توجد أية حواجز أمام

الوصول والاستفادة من المحتوى.⁽³⁾

9-المحادثة: تتميز مواقع التواصل الاجتماعي بالمشاركة والتفاعل مع الحدث أو الخبر

والمعلومة، فهي تسمح لمستخدميها بالتفاعل من خلال التعليقات أو المحادثة

أو الإعجابات، فهذا ما يميز مواقع التواصل الاجتماعي عن وسائل الإعلام

التقليدية.⁽⁴⁾

10- خاصية الاجتماعية: تسمح مواقع التواصل للمجتمعات المحلية بتشكيل مواقعها

الخاصة بسرعة والتواصل بشكل فعال ومن ثم ترتبط بتلك المجتمعات في العالم

أجمع أو اهتمامات مشتركة، مثل حب التصوير الفوتوغرافي، أو قضية سياسية أو

⁽¹⁾شايبي نرجس وآخرون، شبكة، مرجع نفسه، ص 28.

⁽²⁾إبتسام دراحي، مرجع سبق ذكره، ص 265.

⁽³⁾إبتسام دراحي، مرجع سبق ذكره، ص 265.

⁽⁴⁾نورة حفناوي، المضامين الخاصة بالمرأة عبر شبكات التواصل الاجتماعي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية

العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2015، ص 47.

للتعلم، مشاهدة برنامج تلفزيوني مفضل، ويصبح العالم بفعلها قرية صغيرة تحتوي مجتمعا إلكترونياً متقارباً. (1)

11- خاصية الترابط: تتميز هذه المواقع بالترابط مع بعضها البعض عبر الصفحات التي توفرها تلك المواقع، حيث تربطك بمواقع أخرى للتواصل الاجتماعي فهي بذلك تسهل من عملية الاتصال وتسرع من عملية انتقال المعلومات بحيث تسمح لكل شخص إرسال ما يعجبه إلى معارفه و مشاركتها معهم. (2)

12- خاصية الحرية المطلقة: ونعني بها أن مواقع التواصل الاجتماعي غير محددة المجال فهي تمنح الحرية لأي شخص بأن ينشر ما يريد من أجل إيصال رسالته إلى جميع أنحاء العالم فهي تعطي لمستخدميها حرية التعبير التي تمكنهم من مناقشة أي موضوع يخطر على بالهم مع عدد غير محدود من المستخدمين الآخرين في جميع أنحاء العالم. (3)

13- تقديم المعارف الجديدة: تهدف مواقع التواصل الاجتماعي إلى تنمية المعرفة وزيادة الوعي لدى الأشخاص فهي تقوم بتجميع مختلف الموارد المعرفية من مصادر متنوعة من مصادر متنوعة ومختلفة من خلال الشبكة من أجل بناء معارف جديدة.

إن شخص في هذا المجتمع عضو فاعل أي انه يرسل ويستقبل أو يكتب ويشارك ويسمع ويتحدث فيكون دوره هنا تجاوز لدور السلبي من الاستماع والاطلاع فقط، أي أن دور صاحب الموقع في هذه الشبكات دور الرقيب. (4)

(1)نورة حفناوي، مرجع سبق ذكره، ص47.

(2)نورة حفناوي، مرجع سبق ذكره، ص47.

(3)دنيا عبد العزيز فهمي، الحماية الجنائية من إساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، جمهورية مصر العربية، سنة 2018، ص34.

(4)مصطفى السيد: دليلك إلى شبكة الانترنت، القاهرة، الكتب العالمية، 2006، ب.ط ، ص233.

المطلب الثاني: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي

نظراً للثورة التي أحدثتها شبكة الانترنت بتطبيقاتها على الهاتف والحاسوب بلغت مكانة متميزة وأصبحت في درجة عالية فاقت وسائل الاتصال والإعلام التقليدي، حيث ساهمت في تقريب المجتمعات وجعلت العالم كقرية صغيرة من خلال زيادة التواصل بين الأفراد متخطية كل الحدود الجغرافية بالإضافة إلى أن شبكة الانترنت تحتوي على ملايين من المواقع التي تسمح للأشخاص بالتفاعل مع بعضهم البعض وتبادل المعلومات وإمكانية الاطلاع على مختلف الثقافات والحضارات، فهناك عدة تقسيمات وتصنيفات لمواقع التواصل الاجتماعي، فهناك مواقع متخصصة فيخلق فرص عمل مثل linkdin ومواقع لنشر الأخبار والمقالات مثل facebook, vk، كما يوجد مواقع متخصصة في نشر مقاطع الفيديو وتصوير الفن flickr instagram، ومواقع تدعم الفعاليات ومشاركة حياتهم الخاصة على شكل مدونة قصيرة مثل twitter، لذلك تختلف هذه المواقع من مواقع مخصصة للتواصل ومواقع للترفيه ومواقع من أجل بناء فريق العمل ومواقع لاستعراض السلع.

من خلال هذه الدراسة سوف نتطرق إلى أهم مواقع التواصل الاجتماعي التي حققت شهرة واسعة واستقطبت العديد من المستخدمين والتي نصنفها كما يلي:

الفرع الأول: موقع الفيسبوك facebook

يعتبر الفيسبوك الأكثر شهرة على الإطلاق من بين مواقع التواصل الاجتماعي، يمكن مستخدميه من التواصل فيما بينهم، عرض صورهم ومشاركة تفاصيل حياتهم مع الأصدقاء والانضمام إلى المجموعات وتفاعل معهم من خلال التعبير عن آرائهم حيث يعد الفيسبوك الأكثر استخداماً على الإطلاق، حيث بلغت نسبة المشتركين فيه حوالي 2,23 مليار مستخدم خلال سنة 2018 رغم أن عمره لا يزيد عن 13 سنة، تم إطلاقه

في فيفري من قبل مارك زوكربيرج الذي كان طالبا بجامعة هارفارد، فقد كان له دور بارز في تسهيل وتبادل المعلومات بين الطلاب في الجامعة.⁽¹⁾

أولا- إيجابيات وسلبيات الفيسبوك:

أصبح الفيسبوك في السنوات الأخيرة من أشهر مواقع التواصل الاجتماعي المستخدمة عالميا حيث يعتبر مظهر من مظاهر العولمة فهو يسهل التواصل بين الأفراد ومشاركة الأصدقاء تفاصيل حياتهم وإقامة علاقات اجتماعية، فهو مصدر يستعمله الناس لتبادل الأخبار والمعلومات والمعارف بالرغم من إيجابيات ومميزات الفيسبوك فهناك العديد من السلبيات التي لا يمكن تجاهلها والتي تعرض هذا الموقع إلى انتقادات عديدة يمكن تلخيص إيجابيات وسلبيات الفيسبوك كما يلي:

أ- الإيجابيات:

- أصبح الفيسبوك المتنفس الوحيد للشباب باعتباره نافذة مطلة على العالم ويجد حريته في التعبير عن آراءه وميولاته ومشاركة الأصدقاء تفاصيل حياتهم اليومية،
- يجد الأفراد في الفيسبوك ما يسعون إليه بكل سهولة فهو يسمح لهم بإقامة علاقات جديدة مع الأشخاص حول العالم، وتوطيد العلاقات القديمة التي كان تواصل فيها شبه مستحيل بسبب بعد المسافات فهو تخطى كل الحدود الجغرافية والمكانية.⁽²⁾
- ساهم الفيسبوك كثيراً في عملية النشر الإلكتروني فأى مستخدم للانترنت يجد أنه في الفيسبوك قد ازداد معدل كتابته وبالتالي قراءته،
- تطور سرعة الكتابة على الكمبيوتر والموبايل،

⁽¹⁾دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سابق، ص 09.

⁽²⁾شايبي نرجس وآخرون، مرجع سابق، ص 37.

-المشاركة في دعم الحملات والنشاطات الخيرية عبر الانضمام لمجموعة معينة. قد تمثل أنت وأصدقائك نسبة مقدره في قياس قبول رأي العام لتلك الفكرة.⁽¹⁾

ب- سلبيات الفيسبوك:

1-أضراره الاجتماعية: باعتبار أن الفيسبوك وسيلة افتراضية فهو يدعم ميزة التخفي حيث يستطيع أي شخص فتح حساب باسم مستعار أو انتحال أسماء عائلات بهدف تشويه سمعتها.

كما يخلف على بعض الأشخاص آثار سلبية من بينها قضاء وقت طويل أمام الهاتف أو الكمبيوتر هذا ما يقلل تواصل الحقيقي مع أفراد الأسرة والأصدقاء ويضعف الروابط والعلاقات الاجتماعية، فهو يعمل على تدمير المهارات الفعلية واستبدالها بالتواصل الافتراضي.⁽²⁾

2-إضاعة الوقت: يعمل الفيسبوك على إضاعة وهدر الكثير من الوقت دون فائدة تجنى، فهناك عدد كبير من الأشخاص يقضون أكثر من 10 ساعات في التصفح من صفحة إلى أخرى.⁽³⁾

3-الإدمان: يعتبر الإدمان من أخطر الآثار التي يخلفها الفيسبوك خصوصاً للشباب والمراهقين، لأن بعض الأفراد يقضون ساعات طويلة على شبكات التواصل وهذا ما يؤدي إلى عزلهم عن واقعهم الأسري والاجتماعي وعدم مشاركتهم في الفعاليات التي يقيمها المجتمع ويستبدالها بالواقع الافتراضي⁽⁴⁾، هذا بالإضافة إلى تشجيع

(1) منال مباركي، أشكال الجريمة الالكترونية المرتكبة عبر الفيسبوك، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2017، ص58.

(2) عبد الرزاق حمزي، سفيان حليفة، استخدام الفيسبوك بالقيم الاجتماعية للشباب، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018، ص27.

(3) ابتسامدراحي، مرجع سابق، ص268.

(4) منال مباركي، مرجع سابق، ص 60.

الممارسات التي تتعارض مع الدين، القيم، الأخلاق، والثقافة (1) ، كما يؤدي استخدامه بشكل مفرط إلى التخلي عن استخدام اللغات ومنها اللغة العربية الفصحى إلى العامية ومختصرات ليس لها أي قواعد لغوية، وذلك من خلال استبدال حروف اللغة العربية في المحادثة إلى رموز وأرقام بحيث أصبحت الحاء 7 والعين 3.(2)

4-انتحال الشخصيات: أصبح الفيسبوك مكان لمضايقة الأشخاص فازدادت في الآونة الأخيرة عملية انتحال شخصيات المشاهير تنتشر بقوة عبر شبكة الانترنت، وذلك من أجل التشويش والابتزاز وترويح الشائعات وإبعاد الحقائق عن مسارها.(3)

5-أضرار تتعلق بالخصوصية: باعتبار أن الفيسبوك يسهل الوصول إلى البيانات الشخصية للأشخاص من خلال البحث والتصفح هذا ما يمكن مستخدمين هذا التطبيق إلى انتهاك خصوصيات بعضهم البعض ونشر كل ما يريدون تحت أسماء مستعارة.(4)

الفرع الثاني: موقع ماي سبيس Myspace و تويتر Twitter

أولاً- ماي سبيس: Myspace: يعتبر من أكبر مواقع للتواصل الاجتماعي في شبكة الانترنت فهو يقدم خدمات ويسمح بتواصل الأصدقاء مع بعضهم البعض وإمكانية تقديم لمحة عن حياتهم الشخصية ومدوناتهم ونشر صورهم الشخصية مع الأصدقاء وعرض الموسيقى ومقاطع فيديو، كما يحتوي على محرك بحث خاص ونظام بريد الكتروني داخلي، ويستطيع العديد من الأفراد من جميع أنحاء العالم صنع ملفات الكترونية كما يمد الموقع لمستخدميه مساحة للخصوصية والاندماج الثقافي.

(1)سعد الدين بوطبال، فاطمة بن خليفة، حرية التعبير في المجتمع الجزائري بين معوقات النظام الاجتماعي إمكانات مواقع التواصل الاجتماعي،

(2)إبتسام دراحي، مرجع سابق، ص269.

(3)منال مباركي، مرجع سابق، ص60.

(4)ام عبد الأمير موييت الفيصل، إسرائ هاشم سيد، انتهاك الخصوصية في مواقع التواصل، مجاة الباحث الإعلامي، العدد32، ص215.

وقد تأسس هذا الموقع عام 2003 على يد توماس أندرسون (TOM ANDERSON)، في سانتا مونيكا في كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية.⁽¹⁾

ثانياً- موقع تويتر Twitter : يعتبر أحد مواقع التواصل الاجتماعي وهو من بين الشبكات التي انتشرت في السنوات الأخيرة، ولعب دوراً كبيراً في الأحداث السياسية في العديد من البلدان، وهو موقع أمريكي يقدم خدمة التدوين المصغر ويسمح بمستخدميه بإرسال تغريدات وإعادة التغريد وهي رسائل قصيرة sms لا تتعدى 140 حرفاً.

كما يمكن الأشخاص من قراءة رسائلهم عبر صفحاتهم الرئيسية، وهذا الموقع يمكن مستخدميه من الاشتراك المباشر وتسجيل الدخول من خلال الصفحة الرئيسية له، ويصبح لديهم ملف شخصي باسم الحساب.⁽²⁾

وعن إحصائيات موقع تويتر فقد بلغ 100 مليون مستخدم ينشرون أكثر من 340 مليون تغريدة يومياً، ففي عام 2016 بلغ عدد مستخدمي تويتر أكثر من 319 نشاط شهرياً، حيث ازداد شهرة خلال الانتخابات الرئاسية الأمريكية لعام 2016 باعتباره مصدر رئيسي للأخبار.⁽³⁾

حيث بلغ إجمالي عدد حسابات تويتر في البلدان العربية 16,3 مليون حساب خلال سنة 2017، في حين بلغ عدد التغريدات خلال شهر آذار لسنة 2016 849,1 مليون تغريدة، بحيث تم تسجيل ارتفاع عن عام 2014 بـ 59%.⁽⁴⁾

⁽¹⁾نورة حفاوي، مرجع سابق، ص51.

⁽²⁾رشيدة فاريش، نورة قاوش، مرجع سابق، ص37.

⁽³⁾منشور حول إحصائيات تويتر، ويكيبيديا، <http://ar.m.wikipedia.org> ، اطلع عليه بتاريخ 2020/02/28

على الساعة 14:00.

⁽⁴⁾رشيدة فاريش، نورة قاوش، مرجع سابق، ص 38.

حيث بلغ عدد مستخدمي موقع تويتر خلال الربع الثاني من عام 2019 إلى 139 مليون مستخدم يوميا مقابل 134 مليون مستخدم خلال الربع الأول من نفس العام، وبذلك نمت عدد المستخدمين له بخمسة ملايين، ويدل هذا النمو إلى نجاحات جديدة من خلال تطوير مميزاته وبهذا جذب العديد من المستخدمين.⁽¹⁾

الفرع الثالث: موقع يوتيوب Youtube وموقع انستغرام

أولاً- موقع يوتيوب Youtube :

يعتبر اليوتيوب الأشهر والأكثر استعمالاً لمشاركة الفيديوهات وتخزينها عبر العالم ويمكن الدخول لهذا الموقع عن طريق إنشاء صفحة متخصصة، وذلك من خلال إدخال بيانات البريد الإلكتروني، كما يسمح هذا الموقع لمستخدميه بتنزيل جميع التسجيلات والفيديوهات مجاناً أو مشاهدتها عبر البث الحي ومشاركتها⁽²⁾. والتعليق عليها بالإضافة إلا أنه سهل الاستعمال والبحث هذا ما يجعل العديد من الأشخاص يعتمدون عليه مقارنة بالمواقع الأخرى.

يقوم موقع يوتيوب بعرض مقاطع اليوتيوب بجودة عالية جداً ويستخدم تقنية أدوب فلاش adobe flash، ولايسمح هذا الموقع برفع مقاطع فيديو يزيد زمنها عن 10 ويزيد حجمها على واحد جيغا بايت بالرغم منذ انطلاق هذا الموقع كان يسمح لمستخدميه بتحميل مقاطع الفيديو التي تكون مدتها تزيد عن عشر دقائق ولكن تم تغيير هذه الميزة فيه.⁽³⁾

⁽¹⁾ منشور حول زيادة عدد تويتر، 2019، <http://www.arabica.sputniknews.com>، اطلع عليه بتاريخ:

2020/02/28 ، على الساعة: 14:14.

⁽²⁾ دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سابق، ص10.

⁽³⁾ أشرف الدين بارش، لعورصاير، استخدام الطلبة الجزائري لليوتيوب والإشباع المحققة منه، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، ص65.

كما يسمح هذا الموقع للمشاهدين بحرية التعبير عن آرائهم وذلك من خلال وضع التعليقات أو إبداء إعجابهم من عدمه كما يدعم هذا الموقع بإنشاء قناة خاصة على اليوتيوب، وذلك من خلال إنشاء حساب على نفس الموقع من أجل التمتع والاستفادة منها⁽¹⁾. وأهم ما يميز موقع اليوتيوب أنه مريح وسهل الاستعمال وبالرغم من الخدمات والمميزات الإيجابية التي يقدمها إلا أنه يبقى مجاني ويمكن الاستفادة منه عن طريق تسجيل الدخول فقط، كما أن الفرد يستطيع التحكم في الأشخاص التي يمكنهم من مشاهدة ما ينشره وذلك من خلال حصر منشوراته على مجموعة خاصة من الناس أو العامة.⁽²⁾

أ- نشأة اليوتيوب:

تم إنشاء موقع يوتيوب من قبل ثلاثة موظفين سابقين من شركة "باي بال" وهم: تشاد هيرلي، ستيف تشين، جاود كريم في 14 فبراير 2005 في مدينة سان برونو في مقاطعة سان ماثيو كاليفورنيا الأمريكية، ويسمح الموقع لمستخدميه بتنزيل ومشاهدة ومشاركة فيديوهاتهم مع كل مستخدمي الانترنت حول العالم، ويتنوع المحتوى بين مقاطع الأفلام، تلفاز، موسيقى، والفيديو المنتج من قبل الهواة.⁽³⁾

حيث أصبح اليوتيوب من أكثر ثلاث مواقع شعبية في العالم بعد الفيسبوك وجوجل متخطياً موقع ماي سبيس نظراً لتنوع محتوى الموقع فهو يقدم خدمات متميزة، ويسمح للهواة إنتاج فيديوهات لعرض إبداعاتهم ومهاراتهم، كما يعد وسيلة للتنقيف والتعلم ناهيك عن الأرباح المادية التي يجنيها مستخدم اليوتيوب من خلال نشر الفيديوهات والاستفادة من عدد المشاهدات، حيث أعلنت شركة جوجل عن اتفاقية لشراء الموقع في

(1) منشور حول التعريف باليوتيوب، كتابة عبير أبو العياش، 2016، <http://www.mawdoo3.com>، اطلع عليه

عليه بتاريخ 2020/02/28 على الساعة 14:49.

(2) أمال بالعراي، مرجع سابق، ص 64.

(3) دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سابق، ص 10.

أكتوبر سنة 2006 مقابل 1.65 مليار دولار أمريكي، حيث اعتبرت عملية الشراء ثاني أكبر عملية استحواذ من طرف جوجل، كما اختارت أيضا مجلة "تايم" الأمريكية موقع اليوتيوب "كشخصية العام".⁽¹⁾

ب - إيجابيات وسلبيات اليوتيوب:

اليوتيوب أحدث طفرة في عالم الانترنت فقبله كان مستخدمو الانترنت لا يستطيعون نشر فيديوهاتهم أو مشاركتها مع الأصدقاء، ولكن مع تأسيس اليوتيوب أصبح نشر الفيديوهات أمر سهل وأصبح بإمكان الهواة عمل قناة خاصة ونشر الفيديوهات في أي مجال بدون أي قيود⁽²⁾. من أجل عرض مهاراتهم وإبداعاتهم، كما يستطيع الأشخاص التعلم عن طريق اليوتيوب وتنمية مهاراتهم الفكرية، فاليوتيوب كغيره من مواقع التواصل الاجتماعي هو سلاح ذو حدين بالرغم من خدماته الإيجابية التي سهلت حياة الأفراد إلا أنه يؤثر عليهم سلبا وعلى حياتهم، ويمكن تلخيص سلبيات وإيجابيات اليوتيوب كالتالي:

1- الإيجابيات:

- استخدام خدمات اليوتيوب للوصول إلى وسائل الإعلام فهي رخيصة وسهلة،
- الإمكانية من عرض الإبداع والمهارة من خلال يوتيوب ولهذا فائدة كبيرة على الأفراد،

⁽¹⁾ منشور حول تاريخ اليوتيوب بالويكيبيديا، <http://ar.m.wikipedia.org>، اطلع عليه بتاريخ 2020/08/05 على

الساعة 11:52.

⁽²⁾ أشرف الدين بارش، لعور صابر، مرجع سبق ذكره، ص 64.

- التعلم من خلال اليوتيوب والحصول على قدر كبير من المعلومات في فترة قصيرة من الوقت⁽¹⁾

- إمكانية ربح المال من اليوتيوب وذلك عن طريق نشر الفيديوهات والاستفادة من عدد المشاهدات وربط القناة بجوجل أدسنس لتحقيق الأرباح،

- التعرف من خلاله على العديد من الناس، وطبائعها، وعاداتها.⁽²⁾

2- السلبيات:

- ازدياد نشر الفيديوهات المخلة بالآداب العامة مثل فيديوهات ذو كبيعة إباحية أو جنسية.

- تداول المحتويات التي تشجع على الأنشطة الخطيرة والغير قانونية بما في ذلك صنع القنابل أو تعاطي المخدرات وأية أفعال أخرى.

- قد يؤدي استخدام اليوتيوب إلى خدمات خطيرة تمس بخصوصيات الأفراد مثل نشر معلومات خاصة بالبيانات الشخصية لهم.

- هناك نوع من العنف على بعض أشرطة الفيديو المنتشرة على اليوتيوب يسجلها المراهقين وغيرهم من الفئات لتفاخر بالاعتداء على البشر والحيوانات.

- تشويه سمعة الأفراد وذلك من خلال نشر صور وفيديوهات مسيئة لهم من دون علمهم.⁽¹⁾

⁽¹⁾مقال حول مميزات اليوتيوب، مصطفى فتحي، 2018، <http://www.ts3a.com>، اطلع عليه

بتاريخ 2020/02/28 على الساعة 15:36.

⁽²⁾مقال عن إيجابيات وسلبيات اليوتيوب، <http://www.wikiyat.com>، اطلع عليه بتاريخ 2020/02/28، على

الساعة 15:48.

ثانيا- موقع الانستغرام Instagram:

يعد من التطبيقات التي تسمح لمستخدميها بالتقاط صور وفيديوهات ويمكن إضافة فلتر عليها ومشاركتها على الشبكة الاجتماعية سواء مع مجموعة خاصة من الأصدقاء أو مع العامة من مستخدمي الانترنت، كما يسمح الموقع بالإعجاب على ما ينشره الأصدقاء والتفاعل معهم وإبداء إعجابهم من عدمه حيث تخطى هذا الموقع حاجز المليار صورة منذ فتحه بحيث يتم في كل ثانية من إضافة 58 صورة جديدة، كما يسمح الموقع لكل شخص بلغ 13 سنة فما فوق التسجيل فيه من خلال وضع بيانات البريد الالكتروني⁽²⁾.

كما يعتبر الانستغرام وسيلة سريعة ومجانية للتواصل مع الأصدقاء القدامى والتعرف أيضا على أصدقاء جدد من مختلف العالم.

ويسعى أيضا إلى تنمية هواية التصوير من خلال التقاط أجمل الصور وتعديلها عن طريق وضع فلتر ومشاركتها مع المتابعين⁽³⁾.

في البداية كان الانستغرام يدعم الأيفون والآي باد والآي بود ثم تطور بعد ذلك لدعم الأندرويد في 2012 وفي عام 2013 أصبح يسمح لمستخدميه بتصوير الفيديو بشكل متقطع ومشاركتها مع الأصدقاء.

ومن أهم التطورات التي حظى بها الانستغرام هو استحواذ شركة الفيسبوك على تطبيق بصفة بلغت المليار دولار، كما حصل الانستغرام على عدد كبير من المتابعين حيث

(1) مقال حول مميزات وعيوب اليوتيوب، مصطفى فتحي، 2018، [HTTPS://www.ts3a.com](https://www.ts3a.com)، اطلع عليه بتاريخ:

2020/02/28، على الساعة 16:01.

(2) شايبى نرجس وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 44.

(3) رشيدة فاريش، نورة قاوش، مرجع سبق ذكره، ص 40.

بلغ عدده في عام 2010 مليون مستخدم ليصل عددهم في عام 2011 إلى 5 ملايين مستخدم، أما عام 2015 فقد تجاوز 400 مليون مستخدم.

المبحث الثالث: تأثيرات وأسباب ارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي

بلغت مواقع التواصل الاجتماعي في العصر الحالي مكانه متميزة في حياة الآخرين نظراً للخدمات والمميزات التي تقدمها فسهلت هذه المواقع التواصل والتفاعل مع الآخرين بشكل كبير فهي تعتبر نافذة مظلّة على العالم وبوابته الرئيسية فكثير من الناس أصبحوا مهووسين بهذه المواقع ويقضون ساعات طويلة في تصفحها حيث أصبحت المتنفس الوحيد لهم والوجهة التي من خلالها يستطيعون التعبير عن آرائهم بكل أريحية وتجعل الفرد أكثر اطلاعاً على ثقافات وحضارات الشعوب المختلفة، كما أن هذه المواقع ألغت كل الحدود الجغرافية وسهلت التواصل بين أبناء المعمورة فيمكن القول بأنها أثرت على حياة الأفراد بشكل كبير جداً وأصبحت المكان الرئيسي الذي يلجأ إليه الأفراد لإقامة علاقات جديدة وتوطيد العلاقات السابقة، لكن دون أن ننسى تأثيرها السلبي على حياة الأفراد والمجتمعات، حيث أصبحت في الآونة الأخيرة تستخدم في غير النشاطات والأهداف التي أنشأت من أجلها، وتستغل لإزعاج الناس والمساس بخصوصيتهم وحتى لضرب القيم والأخلاق وزعزعت الأمن القومي للدول.

المطلب الأول: تأثيرات مواقع التواصل الاجتماعي

احتلت مواقع التواصل الاجتماعي المركز الأول من بين وسائل الإعلام والاتصال مستقطبه العديد من المستخدمين من جميع أنحاء العالم فأصبحت جزءاً مهماً من حياة البشر، بحيث لا يستطيعون الاستغناء عنها بسبب ما وفرته لهم من خدمات وسهلت حياتهم، حيث أصبح التواصل مع أي شخص حول العالم بسيط وغير مكلف، كما ساهمت في توطيد العلاقات الاجتماعية والاطلاع على ثقافات الشعوب

المختلفة، كما أصبحت المكان الذي يلجأ إليه الأفراد لإسماع أصواتهم وإيصالها إلى العالم، بحيث صاروا قادرين على التعرف على بعضهم البعض بشكل أكبر، مما مهد لهم الطريق لبناء جسور التفاعل والتشارك.⁽¹⁾

بالرغم من أن هذه المواقع جاءت بالعديد من الخدمات والمميزات الايجابية وأحدثت تغييراً كبيراً في حياة الأفراد والمجتمعات إلا أنها تعرضت إلى انتقادات كبيرة بسبب تأثيراتها السلبية على الأفراد خصوصاً المراهقين، من خلال بث الأفكار السامة وانتشار الممارسات التي تتعارض مع الدين القيم والأخلاق بل وتصل إلى أفعال مجرمة.

ومن خلال هذا المطلب سوف نتناول التأثيرات الايجابية وسلبية لمواقع التواصل الاجتماعي.

أولاً: التأثيرات الإيجابية:

* وجد الشباب شبكات التواصل الاجتماعي نافذة مطة على العالم و ساحة للتغيير وإبداء الرأي، وهي وسيلة للتواصل ومشاركة الأصدقاء تفاصيل حياتهم والاطلاع على ثقافات ولغات وعادات وتقاليد الشعوب المختلفة.

* أحدثت شبكات التواصل الاجتماعي تغييراً في حياة الأفراد فأصبح من السهل إقامة علاقات اجتماعية جديدة وتوطيد العلاقات القديمة.

* ساهمت الشبكات التواصل الاجتماعي كثيراً في عملية النشر الإلكتروني، فأستخدم لهذه الشبكات يجد نفسه ازداد معدل كتاباته وبالتالي معدل قراءاته واطلاعه.⁽²⁾

(1) أمال بلعربي، مرجع سابق، ص1.

(2) بن عاشور صبرينة، مرجع سبق ذكره، ص 45.

*تساهم مواقع التواصل الاجتماعي في التقليل من صراع الحضارات فقد تعزز من ظهوره العولمة الثقافية، ولكنها في نفس الوقت على جسر الهوية الثقافية والحضارية، وذلك من خلال ثقافة التواصل بين مستعملي تلك المواقع، وتساعد في إيصال وتوضيح الهموم العربية للغرب بدون زيف الإعلام والنفاق السياسي، مما يؤدي إلى تقارب فكري على صعيد الأشخاص والجماعات والدول.⁽¹⁾

*تعطي مواقع التواصل الاجتماعي الفرصة للأفراد لخلق كيان مستقل في المجتمع للتعبير وتعزيز ذواتهم، فمن خلال مختلف أنواع مواقع التواصل يستطيع الفرد التعبير عن ذاته، وخلق كيان مستقل على الصعيد العالمي.⁽²⁾

*توفر هذه المواقع الترفيه والتسلية وبالتالي يستطيع الفرد من خلالها إفراغ الشحنات والطاقة السلبية، وهي وسيلة رئيسية للتواصل مع الآخرين من جميع أنحاء العالم وتجعل الفرد أكثر انفتاحا من خلال تبادل الثقافات بين كل شعوب العالم.

*ساعدت مواقع التواصل الاجتماعي المشتركين والمستخدمين المهتمين للقضايا والقيم نفسها بالتعاون والترابط فيما بينهم لينتجوا بشكل فعال وبتكاليف أقل، كما لعبت مواقع التواصل دور فعال ورئيسي في الترويج للدعايات الانتخابية بمختلف الحملات واستخدمت أيضا لأغراض سياسية، فتم توسيع دائرة المستخدمين لها، وذلك بهدف التأثير على الرأي العام.⁽³⁾

(1) ابتسامدراحي، مرجع سبق ذكره، ص 268.

(2) منال مباركي، مرجع سبق ذكره، ص 58.

(3) مشتاق طلب فاضل، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تكوين الرأي العام المحلي (2014، 2017)، مجلة

تكريت للعلوم السياسية، العدد 12، ص 14.

*كما تساعد هذه المواقع المراهقين في البقاء على تواصل مع الأهل والأصدقاء والأقارب وإزالة الحدود والمسافات وأيضا تساعد على التواصل مع أهم المواقع الإخبارية.(1)

*كما تساعد الطالب والباحث للوصول لكافة البحوث العلمية والاستفادة منها، وزيادة المعرفة و الثقافة العامة.(2)

*كما تدعم هذه المواقع الفئات المهمشة من الأطفال والمراهقين الذين يعانون من مشاكل عقلية وتعطيهم فرصة إقامة صدقات جديدة والتعبير عن رأيهم بكل أريحية.(3)

*أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي الفضاء الذي يلجأ إليه المستخدم للمشاركة السياسية من خلال التعبير عن آرائه وتوجهاته، كما تحتوي على العديد من الصفحات المتعلقة بالنصائح والإرشادات الطبية كالتبديل.....(4)

ثانيا: الآثار السلبية:

على الرغم من المميزات والإيجابيات العديدة التي تتميز بها مواقع التواصل الاجتماعي في العديد من جوانب الحياة والتي سبق ذكرها، فهذا لا يعني إطلاقا بأن هذه المواقع لا تؤثر بشكل سلبي على حياة الأفراد والمجتمعات فهي تشكل خطر في بعض الأحيان في عدة مجالات من حياة الإنسان سواء الاجتماعية، النفسية، السياسية، والاقتصادية، حيث تعتبر سلاح ذو حدين وتلعب أدواراً عديدة ومختلفة في حياة الأفراد.

وسنوضح الآثار السلبية لمواقع التواصل كالاتي:

(1) نورة قاوش، مرجع سبق ذكره، ص 52.

(2) نورقاوش، مرجع سبق ذكره، ص 53.

(3) نورقاوش، مرجع سبق ذكره، ص 53.

(4) أمال بالعرابي، مرجع سبق ذكره، ص 52- 53.

*تساهم مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الأفكار السامة التي تؤثر على عقول الشباب والمراهقين وتفسدها وتشجع الممارسات الغير الأخلاقية التي تتعارض مع الدين والآداب العامة، فهي تشكل تهديداً للقيم خصوصاً للمجتمعات المحافظة.⁽¹⁾

*تؤثر الشبكات الاجتماعية من إمكانية التواصل الحقيقي والفعلي وعدم التأقلم مع فعاليات المجتمع فهي تقلل من مهارات التفاعل الشخصي، لأن الشخص المعتاد على التواصل الافتراضي والالكتروني يصعب عليه التواصل بشكل حقيقي مع أصدقائه وأفراد عائلته، ففي التواصل الافتراضي يستطيع أي فرد إلغاء محادثة شخص آخر بكبسة زر هذا ما يختلف تماماً عن التواصل الفعلي.⁽²⁾

*تقوم مواقع التواصل على إهدار الوقت وإضاعته، فهناك الكثير من الأشخاص من يقضون ساعات طويلة في البحث والتصفح من صفحة إلى أخرى ومن ملف إلى آخر، ومن خلال التعليق على صور أصدقائه دون أي فائدة تجني، وأيضاً من خلال الخدمات والمزايا الترفيهية التي توفرها لمستخدميها والمشاركين قد تكون جذابة ومسلية لدرجة ينسى معها الوقت.⁽³⁾

*قضاء الأفراد لساعات طويلة في تصفح واستخدام مواقع التواصل يؤدي ذلك إلى الإدمان والذي تكون نتائجه وخيمة على الشباب والمراهقين، بحيث تقوم بعزلهم عن محيطهم وواقعهم الاجتماعي وتضعف الروابط الاجتماعية بينه وبين أفراد أسرته، بالإضافة إلى الانشغال على الدراسة والابتعاد عن الفعاليات التي يقيمها المجتمع.⁽⁴⁾

(1) سعد الدين بوطبال، فاطمة بن خليفة، (حرية في المجتمع الجزائري بين معوقات النظام الاجتماعي وإمكانات مواقع التواصل الاجتماعي)، مجلة الطريق التربوي والعلوم الاجتماعية، المجلد رقم 6، ماي 2019، ص 753.

(2) ابتسام دراحي، مرجع سابق، ص 286.

(3) نورة حفاوي، مرجع سابق، ص 62.

(4) صبرينة بن عاشور، مرجع سبق ذكره، ص 47.

*تساعد هذه المواقع على نشر الإشاعات والمبالغة في نقل الأحداث والأخبار في وقت
جد قصير. (1)

*ساهمت الشبكات الاجتماعية في إقامة علاقات محرمة وغير شرعية التي تتعارض
مع الدين والأخلاق والعادات والتقاليد.

*تضعيف انتباه الإنسان وتقلل من الإنتاجية لأنها تحفز على إنجاز أكثر من مهمة في
نفس الوقت.

*تساهم في استقبال المنشورات من أشخاص وهميين تحتوي على صور ومقاطع غير
أخلاقية بالإضافة إلى التلطف بكلمات تخدش وتقلل من كرامه الإنسان. (2)

*يتم استخدام هذه المواقع للتمييز العنصري والحث على الفتنة والتحريض ضد الأديان
والطوائف وأقليات معينة. (3)

كما أن من أهم الآثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي أنها أصبحت أماكن خصبة
لارتكاب الجرائم، إساءة الاستخدام مثل التشهير، السب والقذف، انتحال الشخصيات.
نبرز هذه المخاطر كما يلي:

أ- انتهاك خصوصيات الأفراد:

خلال التسجيل عبر هذه المواقع سواءً عبر الفايبيوك أو الانستغرام وغيرها يقوم
شخص بتدوين بياناته الشخصية من الاسم، اللقب، رقم الهاتف ووضع صورته
الشخصية فيستطيع أي شخص الوصول إلى البيانات والاطلاع عليها بكل سهولة كما

(1) رشيدة فاريش، نورة قاوش، مرجع سابق، ص47.

(2) مقال حول التأثير السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي (واتساب، فايبيوك)

على الشباب، <http://www.alukah.net>، اطلع عليه بتاريخ 20/02/2020 ، على الساعة 16:29.

(3) سعد الدين بوطبال ، فاطمة بن خليفة، مرجع سابق، ص753.

أن الكثير من الأفراد ممن ينشرون خصوصياتهم استناداً إلى الثقة التي يتم بناؤها من خلال العلاقات القوية التي تنشأ بين الأصدقاء عبر الشبكات الاجتماعية، فهنا تتشكل ملامح خرق الخصوصية من خلال استغلال شخصية للفرد.⁽¹⁾

ب- انتحال الشخصيات:

يقوم بعض الأفراد استغلال مواقع التواصل الاجتماعي لارتكاب مخططاتهم القذرة، وذلك عن طريق انتحال شخصيات سواءً معروفة أو غير معروفة من أجل الابتزاز أو تشويه السمعة أو نشر معلومات مضللة، أو من أجل إخفاء هويتهم الحقيقية من أجل ارتكاب بعض الجرائم كالدعارة أو السرقة والاختطاف⁽²⁾، وهذا بهدف النصب والاحتيال لتحقيق مكاسب مادية أو اجتماعية أو بهدف تشويه سمعة الأفراد وابتزازهم.

*كما تساهم وتهدف هذه المواقع في الترويج إلى مواد غير أخلاقية من أجل إفساد عقول الشباب والمراهقين، بحيث أصبحت هذه الشبكات تهديداً للأمن العالمي، وأصبحت تستغل من طرف جماعات إجرامية وإرهابية تبت أفكارها المسمومة وتحاول الاضطهاد من خلالها ضعفاء العقول والنفوس.⁽³⁾

وكنتيجة على ما ذكر يمكن القول بأن مواقع التواصل الاجتماعي هي سلاح ذو حدين، فهي ساهمت في تغيير حياة الأفراد والتأثير عليهم بشكل كبير جداً سلباً وإيجاباً، لذلك يجب توعية الأفراد وحثهم على استثمار وقتهم بالشكل الصحيح، كما تلعب الأسرة دوراً كبيراً في مراقبة ومتابعة الأبناء، ولا بد أن يكونوا على اطلاع كامل بما تحتوي هواتف أبنائهم من رسائل وصور وأرقام، و يجب تنظيم حملات توعوية لتوجيه الشباب وحثهم على استغلال أوقاتهم أفضل استغلال بما يجلب لهم المنفعة، خصوصاً إذا تعلق

(1) م.م. طلب فاضل، مرجع سبق ذكره، ص 17.

(2) منال مباركي، مرجع سبق ذكره، ص 06.

(3) رشيد تقاريش، نوره فاوش، مرجع سبق ذكره، ص 51، 52.

الأمر بمواقع التواصل، ولابد من إرشادهم لمعرفة كيفية ممارسة حقوقهم بالشكل الصحيح وأداء واجباتهم على أكمل وجه، وتوعيتهم على كيفية الاستخدام الصحيح لهذه المواقع من أجل الانتفاع بها وليس العكس وبالتالي ظهور جيل أكثر وعياً وقدرة على الحفاظ على المجتمع وكيانه.

المطلب الثاني: دوافع ارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي

تختلف الدوافع والأسباب التي تؤدي إلى ارتكاب الجرائم عبر مواقع التواصل الاجتماعي من مجرم لآخر حسب ثقافته وخبرته في هذا المجال فكل مجرم يرتكب الجريمة بناء على ما اكتسبه من مهارة وخبرة في مجال الانترنت⁽¹⁾، فبإلحاح أغلبية الأشخاص لارتكاب مثل هذه الجرائم نتيجة للنقص الذي يشعر به داخله أو الحرمان من شيء لدى الغير، لذلك يسعى إلى إشباع حاجاته عن طريق الإساءة إلى الأشخاص وابتزازهم، لذلك فإن الدافع والقصد يشكل أحد الركائز الأساسية في جميع الجرائم من بينها جرائم الانترنت بشكل عام حيث أنها لا تختلف عن أسباب أي جريمة أخرى⁽²⁾، كما قد يكون الشيء الذي يدفع لارتكاب مثل هذه الجرائم هو الفضول وسعيه إلى التعلم واكتساب خبرة في المجالات الالكترونية، ويمكن تقسيم هذه الدوافع والبواعث إلى دوافع شخصية وأخرى خارجية نذكرها كما يلي:

الفرع الأول: دوافع شخصية

(1) موسى عبد الرزاق، الحماية الجزائية لمستخدمي الانترنت، مذكره نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعه تبسه، 2016، ص 23.

(2) فريال العقال، الجريمة المعلوماتية في ظل التشريع الجزائري، مذكره نيل شهادة الماستر، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكليم محند، البويرة، ص 23.

تنقسم الدوافع الشخصية إلى دوافع مادية ومالية، وإلى دوافع ذهنية أو نمطية.

أولاً- دوافع مادية:

من أهم الأسباب التي تدفع الأفراد إلى اللجوء لارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي هي تحقيق الكسب المادي أي المالي، فهي من أكثر الدوافع تحريكا للجناة لاقتراف هذه الجرائم، وهذا راجع إلى الربح الكبير الذي يمكن تحقيقه من خلالها.⁽¹⁾

فيقوم الجناة بابتزاز الأفراد، وذلك عن طريق انتهاك خصوصيتهم وتهديدهم بنشر معلومات شخصية ذات طبيعة خاصة بهم، أو القيام بنشر معلومات تشمل هوية الأفراد الإلكترونية كالبريد الإلكتروني وكلمة السر الخاصة بهم، كما تمتد انتحال الشخصية الإلكترونية وسحب الصور والملفات المهمة الخاصة بالأفراد وتهديدهم بها من أجل طلب أموال أو إخضاعه للأوامر.⁽²⁾

فيقوم الجناة بارتكاب هذه الجرائم من أجل السعي إلى تحقيق مكاسب مادية شخصية نتيجة للأرباح الطائلة التي يمكن أن يجنيها المجرم⁽³⁾، من خلال الابتزاز وتهديد الضحايا أو من خلال الخداع.

ثانياً- دوافع إثبات الذات والقدرات الذهنية:

يرى البعض أن الدافع إلى ارتكاب الجرائم الإلكترونية يغلب عليها الرغبة في إثبات الذات أكثر من شهوة الحصول على الربح المادي⁽¹⁾. وذلك من خلال الاختراق

(1) فريال لعقال، مرجع سبق ذكره، ص 24.

(2) مقال حول الجرائم المرتكبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي وكيفية الإبلاغ عنها، 2019،

[HTTPS://www.consortiolawfirm.com](https://www.consortiolawfirm.com)، اطلع عليه بتاريخ 22/02/2020 على الساعة 16:12.

(3) منال مباركي، سبق ذكره، ص 68.

أو التعديل أو الإضافة أو الحذف الماس بوسيلة التواصل الاجتماعي، حيث يميل مرتكبو هذه الجرائم إلى التفوق في مجالهم، حيث يتميزون بأن لديهم الشغف لمواكبة أي تقنية مستحدثة وتجربتها، ومع الأسف الصورة الذهنية لمرتكبي هذه الجرائم تظهر في صورة البطل والذكي الذي يثنى عليه وعلى قدراته الذهنية والذي يستحق الإعجاب والتقدير لا صورة المجرم الذي يستوجب محاكمته وعقابه.⁽²⁾

ثالثاً- الرغبة في التعلم:

إن الرغبة الشديدة في تعلم بكل ما يتعلق بالشبكة الالكترونية هو الدافع وراء ارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي، بالأخص ما يتعلق بالاختراق وقرصنة الحسابات وهناك من يرتكب هذه الجرائم بغية الحصول على الجديد من المعلومات، ويفضل هؤلاء القرصنة البقاء مجهولين أكبر وقت ممكن ليتمكن من الاستمرار، ويكرس البعض كل وقته في تعلم كيفية اختراق المواقع الممنوعة أو المحمية بأنظمة تقنية.⁽³⁾

الفرع الثاني: دوافع خارجية

الإنسان بطبعه مخلوق هش من الناحية السيكولوجية، لذلك يوجد العديد من الأسباب و الدوافع التي تدفعه إلى ارتكاب الجرائم الالكترونية⁽⁴⁾، لذلك تستثيره العديد من العوامل الخارجية لارتكاب تلك الجرائم منها:

أولاً- دافع الانتقام:

(1) أمينة بوشعرة، سهام موساوي، الإطار القانوني للجريمة الالكترونية، مذكره لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2018، ص 22.

(2) فريال العقال، مرجع سبق ذكره، ص 25.

(3) صالح بن منصور، كوش أنيسة، السلوك الإجرامي للمجرم المعلوماتي، مذكره لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرا، بجاية، ص 32.

(4) صالح بن منصور، كوش أنيسة، مرجع سبق ذكره، ص 32.

يكون الانتقام مؤثراً في ارتكاب الجرائم ويعد من أخطر الدوافع⁽¹⁾، حيث يقوم المجرم بارتكاب جريمة من أجل الانتقام وإشفاء الغليل، وقد يكون هذا الانتقام من رب العمل بسبب طرد المجرم من عمله من أجل إلحاق الضرر به أو بالوظيفة كما قد يكون الانتقام لسبب آخر فيقوم المجرم بفتح حسابات وهمية بأسماء آخرين من أجل تشويه سمعتهم والتشهير بهم، وتشير التقديرات إلى أن نسبة كبيرة من الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت ترتكب من قبل موظفي الجهة نفسها، ومن الوقائع التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية أنه حكم على أحد الموظفين في إحدى شركات التأمين بالسجن لمدة سبع سنوات وغرامة مقدارها 150 ألف دولار لأنه أدخل فيروساً في أجهزة الشركة التي كان يعمل فيها مما أدى إلى ضياع 160 سجلاً من سجلات العملاء، وذلك انتقاماً من الشركة لأنها قامت بفصله من العمل.⁽²⁾

ثانياً- حب المغامرة والإثارة:

كما أن بعض المجرمين الافتراضيين يلجؤون إلى هذه الأفعال المجرمة قانوناً بدافع إضافة التشويق والمغامرة إلى حياتهم ومن أجل التسلية باعتبار هذا النوع من الجرائم يحتاج إلى خبرة فنية وتقنية يصعب على المجرم التقليدي التعامل معها كما أنها تعتمد على الذكاء والمهارة في ارتكابها ويصعب الوصول إلى مرتكبها لأنها تعتمد على الخداع وتضليل⁽³⁾، فهذا ما يزيد من حماس المجرم ويدفعه إلى مثل هذه الأفعال.

ثالثاً- دوافع سياسية:

(1) أمنة بوشعرة، سهام موساوي، مرجع سبق ذكره، ص 22.

(2) صغبر يوسف، الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، مذكره لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية،

جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013، ص 42.

(3) منال مباركي، مرجع سبق ذكره، ص 68.

انتشرت في الآونة الأخيرة الجرائم التي تمس بمصلحة الدول عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك من خلال إنشاء مواقع يكون هدفها الأساسي إلحاق ضرر بدولة معينة أو عقيدة أو مذهب معين، فنقوم هذه المواقع بنشر الأخبار الكاذبة والمزورة أو حتى الحصول على معلومات سرية ونشرها، ويتم الحصول عليها عن طريق اختراق الأجهزة الأمنية والحكومية، حيث أصبحت مواقع التواصل أماكن خصبة للمساس بأمن الدولة ونظام الحكم فيها. (1)

رابعاً- صعوبة الإثبات والاكتشاف:

انتشرت بصورة مخيفة في الآونة الأخيرة الجرائم التي ترتكب عبر مواقع التواصل الاجتماعي بشكل خاص نتيجة التطور الهائل في تقنيات الحادثة ووسائل الاتصال، ومن النادر جداً أن يترك المجرم أية آثار تذكر لجريمته، كون هذه الأنواع من الجرائم تتم في عالم افتراضي غير مادي، ومن هنا صعوبة اكتشاف مرتكب مثل هذه الجرائم نتيجة الدليل مادي⁽²⁾، الأمر الذي أدى إلى زيادة هذه الجرائم بشكل كبير لأن المجرم يستغل ميزة السرعة في إخفاء الدليل وهو عكس الجرائم العادية التي يكون إخفاء الأدلة أمراً صعباً ومرهقاً للمجرم، لهذا يلجأ الكثير إلى استخدام هذه المواقع في أغراض غاية في الخطورة على المجتمعات، كقرصنة الصفحات الشخصية بغرض سرقة البيانات والتطفل على الآخرين،النصب على الأشخاص باستخدام حسابات مزيفة، وأيضاً ابتزاز الفتيات والتحرش بهن من خلال الرسائل الالكترونية مستغلين

(1)

(2)مقال حول صعوبة الإثبات القانوني وقرصنة السوشيال كلمة السر في ارتكاب الجريمة الالكترونية، <http://www.soutalamma.com> ، اطلع عليه بتاريخ 2020/03/13 على الساعة 15:14.

الصعوبة الشديدة في الإثبات في مثل هذه الجرائم خاصة إذا تمكن مرتكب الجريمة من عدم ترك أي دليل خلفه الأمر الذي يترتب عليه صعوبة اكتشاف الجريمة.⁽¹⁾

حيث يستغل المجرم صعوبة إثبات الدليل في الجرائم الافتراضية لأن هذه الجرائم تقع في أماكن معنوية يصعب إثبات الأدلة، كما أن المجرم له سهولة في إخفاء الدليل وإزالته⁽²⁾ عبر كبسة زر وفي ثواني معدودة الأمر الذي يدفع المجرم إلى استغلال هذه المواقع الافتراضية نظرا لسهولة وسرعتها على عكس الجرائم التقليدية.

(1) منال مباركي، مرجع سبق ذكره، ص 68.

(2) صغير يوسف، المرجع السابق، ص 134.

الفصل الثاني

الجرائم المرتكبة عبر مواقع

التواصل الاجتماعي

الفصل الثاني

الجرائم المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي

من خلال التطور السريع الذي شهده هذا العصر ظهرت مواقع وشبكات التواصل الاجتماعي حيث أثبتت هذه المواقع جدارتها من خلال الخدمات التي تقدمها وسهلت العديد من الأمور على الأشخاص فيما بينهم بحيث جعلت من العالم قرية صغيرة ويستطيع أي شخص التواصل مع من يريد من أي بلد يقيم. كما أنها أصبحت بديل الإعلام القديم لتمييزها بسرعة في تقديم الأخبار والأحداث وأضحى العديد من الأشخاص يعتمدون عليها في الحصول على الأخبار والمعلومات¹ فهي توفر العديد من المميزات للأشخاص بتواصل وتبادل المعلومات وحتى الترفيه والتثقيف وبهذا جذبت هذه الشبكات العديد من المستخدمين في وقت قصير..

لكن إذا كانت مواقع التواصل الاجتماعي توفر العديد من الخدمات للمستخدمين من خلال التواصل وتبادل الآراء ففي المقابل أصبحت مكان لإرتكاب الجرائم والعديد من الأشخاص يلجأون إليها لتحقيق غايتهم الخبيثة² فأصبحت تستخدم لأغراض غاية في الخطورة كنشر الأخبار الكاذبة والمساس بخصوصيات الأفراد³.

وإذا كان البحث يقتصر على الحماية الجنائية من إساءة إستعمال مواقع التواصل الاجتماعي فلا بد من تسليط الضوء على الجرائم التي تنجم عن سوء إستعمال هذه المواقع، بحيث تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث تناولنا في المبحث الأول الجرائم

(1) سجية مرسيس وآخرون، أثر إستخدام مواقع التواصل الاجتماعي في إنتشار الجريمة الإلكترونية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، محمد بوضياف، المسيلة، 2019، ص1.

(2) دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سابق، ص35.

(3) مقال حول صعوبة الإثبات القانونية، قراصنة السوشال كلمة السر في إرتكاب الجريمة

الإلكترونية، <http://www.soutalomma.com>، إطلع عليه بتاريخ 14 /03 /2020، على الساعة: 16:07.

الماسة بالأشخاص و الأموال ، أما المبحث الثاني الجرائم الماسة بالأمن العام والآداب العامة، و تم التطرق في المبحث الثالث إلى مسؤولية مقدمي خدمات الإنترنت من إساءة إستعمال مواقع التواصل الإجتماعي.

المبحث الأول: الجرائم الماسة بالأشخاص والأموال عبر مواقع التواصل الإجتماعي

منذ ظهور مواقع التواصل الإجتماعي إنتشرت الجريمة الإلكترونية بشكل مخيف نتيجة لمعتقداتهم الخاطئة عن كيفية إستخدام هذه الشبكات فهم يعتقدون بأن فضاءات افتراضية لا تخضع للقانون. فهناك العديد من الدوافع التي تجعل هؤلاء الأشخاص يرتكبون تصرفات خاطئة تعد في نظر القانون جريمة الأمر الذي يجعلهم محل مساءلة⁽¹⁾ تصرفات تجاوزات وإساءات بالجملة عبر مواقع التواصل الإجتماعي تتضمن إنتهاك خصوصيات الأفراد والمؤسسات والتشهير بهم وإيتزازهم ، المساس بشرف وإعتبار الأشخاص، كما أصبحت شبكات التواصل تمارس فيها شتى الجرائم من أجل إستيلاء على أموال الغير من نصب وإحتيال الأمر الذي يستدعي تدخل قانوني لوضع حد لهذه التجاوزات والإنتهاكات.

وتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين حيث تم تطرق في المطلب الأول الى الجرائم الواقعة على الأشخاص، وتناولنا من خلال المطلب الثاني الجرائم الواقعة على الأموال.

المطلب الأول: الجرائم الواقعة على الأشخاص

بعدها كان الهدف الأساسي من سن القوانين والتشريعات حماية الأشخاص من مختلف التجاوزات التي قد تصيبهم في حياتهم اليومية وعلى أرض الواقع سواء كانت

(1) عبد الحليم بوقرين،(المسؤولية الجنائية عن الاستخدام غير المشروع لمواقع التواصل الإجتماعي)،مجلة الشارقة للعلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثلجي، المجلد رقم 16، العدد 1، سبتمبر 2017، ص 377.

تمس أبدانهم أو حياتهم الخاصة، سمعتهم وشرفهم، ففي الوقت الحالي تطورت هذه التجاوزات وأصبحت ترتكب عبر فضاءات إفتراضية. من خلال التسهيلات التي جاءت بها مواقع التواصل الإجتماعي لخدمة الأفراد والمجتمعات خاصة ما تعلق بحياتهم اليومية، إلا أنها أصبحت مسرحا خصبا يلجأ إليه المجرمون لإرتكاب مخططاتهم للمساس بالأفراد من خلال البيانات الشخصية المتاحة عبر هذه الصفحات وهذا ما يسهل لهؤلاء المجرمين عمليات إنتهاك حقوق الأفراد.⁽¹⁾

الفرع الأول: السب والقذف عبر مواقع التواصل الإجتماعي

تعد جريمة السب والقذف الأكثر شيوعا عبر شبكات الإنترنت عموما وشبكات التواصل الإجتماعي خصوصا فهي ترتكب لنيل من كرامة الأشخاص وشرفهم وإعتبارهم ، كما يمكن أن يكون السب والقذف وجاهيا عن طريق البث المباشر أو كتابيا عن طريق غرف الدردشة أو المجموعات عبر الصفحات الشخصية للفاسبوك ، تويتر و إنستغرام...

فحسب القواعد العامة لجرائم السب والقذف يستعمل الجاني كلمات بذيئة من أجل خدش شرف المجني عليه مهما كانت الوسيلة المستعملة، مع علمه أن ما يقوم به يعد مساسا بسمعة الغير أو لا سوف يخضع الجاني إلى المساءلة الجنائية².

على الرغم من أن الأشخاص يتمتعون بحرية كبيرة في إستعمال مواقع التواصل الإجتماعي كالفيسبوك تويتر و إنستغرام وغيرها لتبادل الأفكار والمعلومات ولكن بأن تستعمل لنيل من سمعة و كرامة الآخرين من خلال السب والقذف فهنا لا بد من وضع

(1)آمنة بوشاقور، جرائم الإعتداء على الأشخاص عبر الوسائط الإلكترونية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي، ص9-10.

(2)موسى عبد الرزاق، الحماية الجنائية لمستخدمي الإنترنت، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2016، ص46.

حد مثل هذه التجاوزات ولا بد من تدخل قانوني لحماية سمعة و إعتبار الآخرين¹، بحيث لو إطلعنا على بعض صفحات من خلال الفايسبوك أو تويتر وغيرها من المنشورات أو مقاطع الفيديو سواء كانت لشخصيات طبيعية أو إعتبارية أغلبها تتضمن السخرية أو الحط من مكانة الأشخاص وذلك بغرض الرد على بعض الأحداث.

حيث عرف المشرع الجزائري جريمة القذف من خلال قانون العقوبات الجزائري، فمن خلال المادة 296 منه والتي تنص على ما يلي : "يعد قذفا كل إيداع بواقعة من شأنها المساس بشرف وإعتبار الأشخاص أو الهيئة المدعى عليها أو إسنادها إليهم أو إلى تلك الهيئة ويعاقب على نشر هذا الإيداع أو ذلك الإسناد المباشرة أو بطريق إعادة النشر حتى ولو تم ذلك على وجه التشكيك وإذا قصد به شخص أو هيئة دون ذكر الإسم، ولكن كان من الممكن تحديدها من عبارات الحديث أو الصياح أو التهديد أو الكتابة أو المنشورات أو اللافتات أو الإعلانات موضوع الجريمة"

أما المادة 297 من نفس القانون فعرفت لنا جريمة السب على ما يلي "يعد سبا كل تعبير مشين أو عبارة تتضمن تحقيرا أو قدحا لا ينطوي على إسناد أية واقعة"².

فمن خلال المادة 296 نلاحظ أن المشرع الجزائري لم يشترط أن يكون الإسناد في واقعة القذف مباشرة فهو يعاقب على الواقعة حتى ولو على وجه التشكيك سواء كانت الواقعة صحيحة أو كاذبة.

-كما نلاحظ من خلال المادة 297 بأن المشرع الجزائري يعتبر السب واقعا إذا كان التعبير مشينا أو تضمنت تحقيرا أو قدحا، فنلاحظ بأن السب على خلاف القذف من

(¹) عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق، ص 377.

(²) الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966،المتضمن قانون العقوبات الجزائري عدد 48 الصادر ب 10 جوان 1966،المعدل والمتمم بالقانون رقم 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006،جريدة الرسمية عدد 84 صادر في 24 ديسمبر 2006. المعدل والمتمم.

خلال منظور المشرع الجزائري بحيث أنه لم يشترط في القذف أن تكون العبارات تحتوي على كلام بذيء أو عنف.

ويمكن التمييز بين جرمي القذف والسب كما يلي:

يمكن توضيح المتميز الموجود بين الجريمتين بعد التطرق إلى تعريفهما، حيث يمكن تعريف القذف في لغة هو الرمي والتوجيه ويقال قذف الشيء يقذف قذفاً، كذلك القذف الرمي بالسهم والحصى وكل شيء مما يضر ويؤذي، فالقذف هو الرمي بالسهم والحصى و الكلام، أما القذف إصطلاحاً هو نشر موضوع من شأنه المساس بسمعة شخص أو هيئة أو منتج ما لدى الجمهور.

فيعد قذفاً كل إسناد وإخبار لواقعة تمس شرف وإعتبار الشخص أو الجماعة التي إسندت إليها هذه الواقعة.

و يقصد بالسب في أصل اللغة الشتم وهو كل إلحاق لعيب أو تعبير يحط من قدر الشخص أو يخدش سمعته لدى غيره سواء بإطلاق اللفظ الصريح الدال عليه أو إستعمال المعاني التي توجه إليه.¹

وهنا تتضح العلاقة بين جريمة السب والقذف في كون كل منهما تمثل الإعتداء على الشرف والإعتبار وفي القول المادي المتمثل في القول أو الكتابة وكلاهما يستهدفان خدش وجرح شرف وإعتبار المجني عليه، ولكنهما يختلفان في كون القذف يشترط فيها تحديد الواقعة وهو على خلاف جريمة السب، و بالتالي فإن على القاضي أن يبحث أولاً في العناصر المشتركة بينهما والمتمثلة في العبارة التي تمس بالشرف والإعتبار أولاً ثم يبحث عن الإختلاف الجوهرى الموجود بينهما حتى يتمكن من معرفة

(1) كهينة بن عيسى، سليمة برانسي، جريمة القتل بين قانون العقوبات وقانون الإعلام، شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2015، ص 12.

ما إذا كانت الجريمة تعد سبا أم قذفا وذلك بحسب ما إذا كانت الواقعة محددة ومعينة أم لا.¹

ومنه يعاقب المشرع الجزائري على السب الذي يرتكب بواسطة مواقع التواصل الاجتماعي، حيث يعاقب مستعمل الفايسبوك الذي ينشر كلمات وألفاظ و صور تنال من إعتبار شخص ما أو شرفه بالحبس من شهر الى ثلاثة أشهر وبغرامة من 20.001 دج إلى 100.000 دج ويضع صفح الضحية حدا للمتابعة الجزائية، حسب نص المادة 299 (معدلة) من قانون العقوبات الجزائري، وتشدد العقوبة في حالة السب الموجه إلى شخص أو أكثر لأسباب عرقية أو دينية أو مذهبية بالحبس من 5 أيام الى 6 أشهر وبغرامة من 20.001 إلى 100.000 دج حسب المادة 298 مكرر².

-أما في حالة ما قام أحد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بقذف شخص وأسند إليه واقعة تحط من قدره وتمس سمعته وشرفه³ فالعقوبة تكون على النحو التالي" يعاقب على القذف الموجه إلى الأشخاص بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 25 ألف إلى 50 ألف دينار جزائري أو بإحدى هاتين العقوبتين، حسب المادة 298 من قانون العقوبات الجزائري.."

-كما تشدد العقوبة إذا كان موجه إلى الأفراد بسبب إنتمائهم إلى مجموعة عرقية أو مذهبية أو إلى دين معين بالحبس من شهر إلى سنة وبغرامة 20.001 دج إلى 200.000 دينار جزائري أو بإحدى هاتين العقوبتين". الفقرة الثانية من المادة 298 من قانون العقوبات الجزائري⁴.

(1) عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق، ص 378.

(2) قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم.

(3) عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق، ص 379.

(4) قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم.

كما يعاقب المشرع الجزائري على جرائم السب والقذف المتعلقة بالإساءة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، حيث نص المادة 144 مكرر 2 "يعاقب بالحبس من ثلاث سنوات إلى خمسة سنوات وبغرامة من 50 ألف دينار جزائري إلى 100.000 دينار جزائري أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط لمن أساء إلى الرسول صلى الله عليه وسلم أو بقية الأنبياء أو إستهزء بالمعلوم من الدين بالضرورة أو بأية شاعرية من شعائر الإسلام سواء عن طريق الكتابة أو الرسم أو التصريح أو بأية وسيلة أخرى، تباشر النيابة العامة إجراءات المتابعة كما تعاقب المادة 144 مكرر على القذف والسب الموجه إلى رئيس الجمهورية حيث نصت المادة على ما يلي "يعاقب بغرامة 100.000 الف دينار جزائري إلى 500.000 دينار جزائري كل من إساء إلى رئيس الجمهورية بعبارات تتضمن إهانة أو سباً أو قذفاً سواء كان ذلك عن طريق الكتابة أو الرسم أو التصريح بأي وسيلة إلكترونية أو معلوماتية لبث الصوت أو الصورة أو بأي وسيلة إلكترونية أو معلوماتية أو إعلامية أخرى"¹.

-تحريك الدعوى الجنائية في جريمة القذف من طرف النيابة العامة بإعتبارها تمثل المجتمع فهي صاحبة الحق الأصلي في تحريك الدعوى العمومية. تباشر النيابة العامة المتابعة بنفسها في ما يخص جنحة الإساءة إلى رئيس الجمهورية بعبارة تتضمن قذفاً ولو لم يقدم هذا الرئيس شكوى، كما تباشر الدعوة بنفسها في حالة القذف الموجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وبقية الأنبياء كما جاء في المادة 144 مكرر في الفقرة الثانية.

(¹) قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم.

كما تحرك الدعوى بناء على شكوى المقذوف فالأصل العام هو أن النيابة تحرك الدعوة ولكن المشرع الجزائري خرج على هذه القاعدة بقيود ومن هذه القيود هي شكوى المضرور¹.

مع الأسف النصوص السابقة لا تتناسب مع الخطورة البالغة لجريمتي السب والقذف فمن خلال هذا ندعو المشرع الجزائري لإعادة النظر وإستحداث نصوص خاصة للمعاقبة على السب والقذف عبر مواقع التواصل الإجتماعي مع تشديد عقوبتها على السب والقذف العادي، لأن هذه الأخيرة تتميز بسرعة الإنتقال في وقت جد قصير، كما أنها لا تمحى آثاره لأنه يسهل البحث والتصفح وبالتالي الوصول إليه في أي وقت ممكن.

لكن الإشكال يطرح في حالة ما اذا كان الشخص مرتكب لجريمة السب والقذف عبر مواقع التواصل الإجتماعي فايسبوك أو تويتر وغيرها ولكنه غير مقيم بأرض الوطن كأن يكون مقيم بإحدى الدول العربية أو الأوروبية وغيرها مثال على ذلك ظهور ناشطة عبر الفايسبوك صاحبة حساب "لارا تيملر" الناشطة هي جزائرية مقيمة بفرنسا تقوم بالإستهزاء بالعقيدة الإسلامية وبالقران الكريم حيث تم تداول منشورات الناشطة بعدة مجموعات وصفحات في الجزائر.

فمثل هذه الجرائم هي ذات طابع خاص لذلك لا بد ان يكون هناك تعاون دولي في مجال الجرائم العابرة للحدود فهي تتطلب إجراءات تحقيقية سريعة ولا بد من سهولة الإتصال المباشر بين أجهزة الشرطة في دول مختلفة وقد تبلور هذا النوع من التعاون الدولي في إنشاء المنظمة الدولية للشرطة العالمية (الأنتربول).

(¹) كهينة بن عيسى، سليمة برانسي، مرجع سبق ذكره، ص 38.

بحيث يكمن دور هذه المنظمة في إقامة علاقات بين الدول المنظمة وتسهر على تبادل المعلومات بين أجهزة التحقيق في عدة دول، خاصة فيما يتعلق بجرائم الإنترنت بشكل عام والجرائم المتشعبة في عدة دول بشكل خاص.

ومن أجل مكافحة مثل هذه الجرائم يجب أن تتحرك الدول في عقد إتفاقيات و معاهدات دولية لتسهيل ضبط المجرمين وحتى لا يستفيد المجرم من عجز التشريعات الداخلية، حيث تعتبر من التحديات التي تواجه العالم بأسره الذي أصبح مهدد بهذا النوع الجديد من الإجرام.

الفرع الثاني: إنتهاك الخصوصية

مواقع التواصل الإجتماعي مكان لأبداء الأفكار والآراء و تبادل الثقافات لكن هناك بعض الأشخاص يحاولون هذا الفضاء من عالم يدور حول الحق في الإتصال و الحصول على الأخبار إلى مسرح لإرتكاب الجرائم و إنتهاك خصوصيات الأفراد فأصبح العالم بأسره يبحث عن حلول لحماية حقوق الإنسان من مخاطر الإعلام الجديد، لاسيما الحق في الخصوصية (حرمة الحياة الخاصة) لأن هذه المواقع تسهل الوصول إلى البيانات الشخصية للأشخاص من خلال البحث و التصفح ما مكن مستخدميها من إنتهاك خصوصية بعضهم البعض ونشر ما يريدون تحت أسماء مستعارة¹.

فأصبحت هذه المواقع لا تستخدم بالكيفية الصحيحة والهدف الذي أنشأت لأجله فإنما تم إستغلالها لإرتكاب الجرائم في الخفاء والظلام.

فالخصوصية هي من المبادئ العامة التي تحميها كل دساتير في العالم لتبقى الحياة الخاصة بالأفراد مصانة ، فلكل شخص الحق في أن تظل حياته الخاصة

(¹) عبد الامير الفيصل، إسراء هاشم السيد، إنتهاك الخصوصية في مواقع التواصل الإجتماعي مجلة الباحث الإعلامي، العدد 32، ص 215.

محافظة دون علم الغير بها فكثيرا ما نصادف نشر المعلومات الخاصة بالأشخاص عبر مواقع التواصل الإجتماعي دون علمه و رضاه فلكل شخص الحق في الاعتراض على نشر أو إستخدام أو عرض صورته عبر هذه المواقع عن طريق الرسم أو النحت أو التصوير كما له الحق في خصوصية معلوماته الشخصية التي تتعلق به و بكيانه مثل الإسم، العنوان، رقم الهاتف ، الإتجاهات الأخلاقية والسياسية، الوضع الصحي، شعائر دينيه، وغيرها¹.

-فأصبح العديد من رواد مواقع التواصل الإجتماعي ينشرون الشائعات عن حالة أشخاص طبيعيين أو معنويين كنشر خبر سجن أو وفاة أو حصول حادث أو نشر صور مسيئة².

فمثل هذه التجاوزات التي تقع عبر الشبكات الإجتماعية تتضمن إنتهاك لخصوصيات الأفراد والمؤسسات فلا بد من تدخل قانوني لحماية خصوصية الأفراد.

-يعاقب المشرع الجزائري من خلال قانون العقوبات تحديدا النص المادة 303 مكرر تنص على ما يلي" يعاقب بالحبس لمدة 6 أشهر إلى 3 سنوات وبغرامة من 50.000 دينار جزائري إلى 300.000 دينار جزائري كل من تعمد المساس بحرمة الحياة الخاصة بأي تقنيه كانت سواء:

1. بالإلتقاط أو تسجيل أو نقل أي احاديث سريه بغير إذن صاحبها أو رضاه.
- بالإلتقاط أو تسجيل أو نقل صورة لشخص في مكان خاص، بغير إذن صاحبها يعاقب في إرتكاب الجرح المنصوص عليها ذاتها المقررة للجريمة تامة"³.

(1) أمنة بوشاقور، مرجع سابق، ص25.26. 23.24 .

(2) عبد الحليم بوقرين. مرجع سابق، ص 381

(3) القانون رقم 06 / 23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، ج.ر. 84 صادر في 24 ديسمبر 2006 المعدل والمتمم.

كما نصت المادة 303 مكرر 1 من نفس القانون على مايلي:

”يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة السابقة كل من احتفظ أو وضع أو سمح بأن توضع في متناول الجمهور أو الغير أو استخدام بأية وسيلة كانت ،تسجيلات أو صور أو الوثائق المتحصل عليها بواسطة أحد الأفعال المنصوصة عليها في المادة 303 مكرر من هذا القانون¹

كما يمكن تطبيق نص المادتين 303 مكرر، 303 مكرر 1 في الحالات التي يقوم بها صاحب مواقع التواصل الإجتماعي بالإحتفاظ بصور الأشخاص ونشرها أو نشر مقاطع فيديو أو تسجيل صوتي سري دون علم أو إذن صاحبها.

-فمن خلال الإطلاع على نص المادتين ندعو المشرع الجزائري إلى إستهداف نصوص خاصة للمعاقبة على إنتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر مواقع التواصل أو على الأقل رفع عقوبتها عن الجريمة العادية وذلك لعدة أسباب من بينها:

*مواقع التواصل الإجتماعي تتميز بسرعة في الإنتشار بحيث ينتشر الخبر أو الصور السرية أو مكالمات الهاتفية عبر كبسة زر في العديد من دول العالم في وقت قصير جدا وهذا ما يميز الجرائم المرتكبة عبر هذه المواقع عن الجرائم العادية.

*إمكانية الرجوع إلى هذه الصور أو مقاطع الفيديو السرية في أي زمان ومكان فهي تظل باقية ومحفوظة ويمكن الوصول إليها عبر البحث والتصفح.

-فمن الضروري عمل ندوات وخطابات من أجل تثقيف رواد مواقع التواصل الإجتماعي من أجل إستغلال هذه المواقع بشكل الصحيح وبالهدف الذي أنشأت من أجله ولا بد من تفكيرهم بالقانون والعقوبات ومراعاة الخصوصية.

(¹) المادة 303 مكرر 1 من الإمر رقم 06_23 مؤرخ في 20 ديسمبر 2006، ج.ر. عدد 84 الصادر في 24 ديسمبر 2006، المعدل والمتمم .

المطلب الثاني: الجرائم الواقعة على الأموال من أصحاب مواقع التواصل الإجتماعي

تنوعت الجرائم المرتكبة عبر مواقع التواصل الإجتماعي منها الفيسبوك - تويتر - إنستغرام و غيرها فهي أماكن خصبة لإنتشار الجريمة وأصبحت في الوقت الحالي تنتمي الجرائم التي تمس أموال الأشخاص وممتلكاتهم فهم يستغلون هذه المواقع من أجل صيد الضحايا للإستيلاء على أموالهم كما يسميها البعض بعملية التصيد الإلكتروني فيلجأ العديد من هؤلاء المجرمين إلى هذه المواقع بهدف تحقيق أغراضهم الخبيثة من خلال إنشاء صفحات وهمية لممارسة النصب على المواطنين و إبتزازهم و من أجل تسويق الوهم، بحيث أصبحت تمارس عبر هذه المواقع أعمال خطيرة من بينها ممارسة السحر والشعوذة وتعليمها من خلال هذه الشبكات، فهؤلاء المجرمين ينجرون وراء طمعهم وأحلامهم الخيالية من أجل الثراء بغير وجه حق منتاسين عواقب مثل هذه الأفعال والتجاوزات في نظر القانون.

الفرع الأول: النصب والإحتيال (تسويق الوهم)

إنتشرت في الآونة الأخيرة ظاهرة النصب والإحتيال عبر صفحات التواصل الإجتماعي بشكل مخيف جدا بحيث يتم من خلالها عرض سلع أو خدمات غير حقيقية وغير موجودة من أجل التحايل على الضحايا كما تسمى بتسويق الوهم، حيث يقوم المجرم بفتح صفحات على هذه المواقع فيتم تقديم عروض غير حقيقية أو موجودة على أرض الواقع ومصدرها الحقيقي مجهول من أجل إغواء الضحايا و إسقاطهم في الفخ فالهدف من هذه التصرفات هو الإستيلاء على أرقام البطاقات التأمينية لضحايا أو دفعهم إلى إرسال حوالات مالية أو شيكات.

حيث أنه عند تصفح هذه المواقع خصوصا الفايسبوك أو إنستغرام نصادف العديد من الإعدادات والمتاجر الإلكترونية لعرض العديد من الخدمات و سلع مجهولة المصدر والتي تكون غالبيتها غير حقيقية للإيقاع بكثير من الأشخاص من أجل التسويق الشبكي لإستغلال الشباب بحجة الحصول على وظيفة لتحقيق الثراء السريع، فهدف هؤلاء المجرمين هو تلقي أرباح و أموال عن كل فرد جديد يلتحق بهم، فبالرغم من إختلاف التسميات إلى أن النتيجة واحدة هو النصب والإحتيال على الأشخاص لجني أموال من دون تعب أو جهد ومن دون وجه حق.

فمثال حي على هذه الظاهرة إمراة وقعت ضحية النصب والإحتيال من أحد رواد مواقع التواصل الإجتماعي أوهمها بأنه يمتلك محل لبيع الأفرشة والأثاث المنزلي وأقنعها صاحب الإعلان بإرسال مبلغ 38.000 دج عبر البريد على أساس إرسال الأثاث إليها ، فقامت بتسديد المبلغ له حيث أفادها برقم هاتفه و حسابه البريدي و الذي ظهر في الأخير قد تحايل عليها.

فكثيرا ما نواجه مثل هذه الأفعال المجرمة قانونيا عبر العديد من صفحات الفايسبوك أو الإنستغرام مستغلين هؤلاء المجرمين الإفتراضيين ميزة التخفي أو فتح صفحات بأسماء مستعارة ووهمية أو إنتحال الشخصيات

كما أن النصب عن طريق إنتحال الشخصيات أصبح من بين أساليب الإحتيال على مواقع التواصل الإجتماعي للإيقاع بالضحايا، فيقوم المجرم بإنتحال شخصية طبيب أو صيدلي ثم يقوم بطلب بيانات الشخصية للفرد وصور بغرض العلاج وبعد ذلك يقوم بالمساومة والإبتزاز مقابل عدم نشر تلك الصور.

حيث تتنوع أساليب النصب و الإحتيال بغرض الإستلاء على أموال الأفراد من دون وجه حق من أجل تحقيق الثراء السريع ، بحيث عاقب المشرع الجزائري على

مثل هذه التجاوزات الماسة بأموال الأفراد بموجب نص المادة 371 (معدلة) من قانون العقوبات الجزائري" كل من تحصل بطريق التهديد كتابة أو شفاهة أو إفشاء أو نسبة أمور شائنة على أموال أو أوراق مالية أو على توقيع على المحررات المبينة في المادة 370 أو شرع في ذلك يكون قد ارتكب جريمة التهديد بالتشهير ويعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات من 2.001 دج إلى 100.000 دج¹.

كما نصت المادة 372 ف1 من نفس القانون على ما يلي" كل من توصل إلى إستلام أو تلقى أموال أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراق مالية أو وعود أو مخالصات أو إيراد من الإلتزامات أو إلى الحصول على أي منها أو شرع في ذلك وكان بالإحتيال لسلب ثروة الغير أو الشروع فيه إما بإستعمال أسماء أو صفات كاذبة أو سلطة خيالية أو إعتقاد مالي خيالي أو الأمل بالفوز بأي شيء في أو وقوع حادث أو أي واقعة أخرى وهمية أو الخشبية من وقوع أي شيء منها يعاقب بالحبس من سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر وبغرامة من 20.001 د.ج إلى 100.000 د.ج².

بحيث نستنتج من خلال المادتين المذكورتين أن المشرع الجزائري عاقب على الإحتيال وسلب أموال الغير ويعاقب بمجرد الشروع فيه بأي وسيلة كانت، بحيث لم يذكر من خلال نص المادتين الجرائم الحديثة والمرتكبة عبر مواقع التواصل الإجتماعي لكن ذكرها بشكل عام ونفهمها من سياق الكلام من خلال ذكر كلمة بأي "وسيلة كانت".

¹القانون رقم 06_23 مؤرخ في 20 ديسمبر 2006، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية عدد 84 صادر في 24 ديسمبر 2006، المعدل والمتمم.

²المادة 372 ق.ع.ج.

كما نلاحظ من خلال نص المادتين بأن العقوبات المقررة لا تتناسب مع الخطورة البالغة لمثل هذه الجرائم لهذا ندعو المشرع الجزائري بإستحداث مواد جديدة ومواكبة الجرائم الحديثة خاصة الواقعة عبر الشبكات الإجتماعية.

الفرع الثاني: مواقع التواصل وظاهرة تبييض الاموال

تبييض الأموال هي ظاهرة إجرامية حديثة و إحدى المشاكل المقلقة للعالم ، بحيث تعتبر من أخطر الجرائم التي تعاني منها العديد من الدول في العالم، فهي من بين الأنشطة الغير مشروعة التي تمكن الفرد من تحقيق أرباح طائلة حيث تهدف عملية تبييض الأموال إلى إخفاء مصادر أموال المجرمين وتحويلها بعد ذلك لإكسابها صفة مشروعة¹.

حيث تم تعريف هذه الجريمة كما يلي " إدخال أموال ذات الأصل صاحب الشبهة في المجرى المالي لإقتصاديات المجتمع، و إظهارها بمظهر قانوني نظيف وكأنها مكتسبات قانونيه نظيفة²."

كما تم تعريف هذه الظاهرة في الفقرة الأولى من المادة 389 مكرر من قانون العقوبات" تحويل الممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية بغرض الإخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات".

وتم تعريفها في الفقرة الثانية من نفس المادة" إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية لتلك الممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها¹."

¹ عماد شراك ،طارق بن عطاء الله، ظاهرة تبييض الاموال في ظل التشريع الجزائري، لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، 2017،ص1-2.

² حفيظة نواري، صالح صالح، جريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية حقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد ادرار، 2017،ص8-9.

فمن خلال التعاريف السابقة يمكن إستنتاج بأن تبييض الأموال هي الحصول على أموال بطرق غير شرعية ثم يتم إخفاء مصدرها المشروع لتبدو وكأنها أموال قانونية ، كما نلاحظ بأنه منذ ظهور مواقع التواصل الإجتماعي إزدادت مثل هذه الأنشطة المشبوهة بشكل رهيب، حيث إستغل هؤلاء المجرمين مواقع التواصل من أجل تجنيد العديد من الأشخاص لصالحهم و إدماجهم في مثل هذه الأنشطة فهم يقومون بدعوة المراهقين وإغوائهم بالثراء من أجل مساعدتهم على تنفيذ عمليات الإحتيال، فمن خلال صفحات التواصل تجذب العصابات وتسيطر على عقول المراهقين من أجل الحصول على عائدات مالية ثم يقوم المراهقون بتقديم حساباتهم البريدية لتصبح مكان لإيداع الإموال فيها و يتم سحبها وتقسيمها على الشركاء.

أضحت مواقع التواصل الإجتماعي تستخدم بالأسلوب الخاطيء بعدما كان الهدف الأساسي منها هو خدمة المجتمع وتسهيل حياة الأفراد من خلال التواصل فيما بينهم والتعارف و التنقيف أصبحت مكان لتجمع العصابات ومروجي المخدرات وغيرها من الأنشطة الغير المشروعة، لذلك يجب على الشرطة أن تقوم بإغلاق الصفحات المشبوهة والمتورطة في النصب وتجنيد المراهقين في النشاطات الإجرامية.

وتعتبر الجزائر كغيرها من بلدان العالم التي حاولت وضع حد لمكافحة ظاهرة تبييض الأموال حيث سنت العديد من القوانين لمحاربتها من بينها قانون العقوبات وقانون 05/01.

¹المادة 389 ق.ع.ج.

حيث نصت المادة 389 مكرر 1 من قانون العقوبات على أنه "يعاقب كل من قام بتبييض الأموال من 5 سنوات الى 10 سنوات ومن 1.000.000 د.ج إلى 3.000.000 د.ج¹

وترجع عقوبة الحبس إلى القاضي هو من يقررها حسب الوقائع و أيضا تقدير عقوبة الغرامة راجع لسلطة التقديرية للقاضي بحيث لا تتجاوز الحد الأقصى و لا تقل عن الحد الأدنى.

-كما شددت المادة 389 مكرر 2 عقوبة تبييض الأموال للأشخاص الذين يرتكبون جريمة تبييض الأموال بشكل إعتيادي بحيث جاء نص كتالي " يعاقب كل من يرتكب جريمة تبييض الأموال على سبيل الإعتياد أو بإستعمال التسهيلات التي يمنحها نشاط مهني أو في إطار جماعة إجرامية، الحبس من 10 سنوات الى 20 سنة وبغرامة من 4.000.000 د.ج إلى 8.000.000 د.ج².

كما تم نص على العقوبات التكميلية لجريمة تبييض الأموال في نص المادتين 389 مكرر 5 ومكرر 6 والمنصوص عليها على سبيل الحصر: الحجر القانوني- الحرمان من ممارسة الحقوق الوطنية والمدنية والعائلية- تحديد الإقامة- المنع من الإقامة- المصادرة الجزئية للأموال- المنع المؤقت من ممارسة مهنة أو نشاط- إغلاق المؤسسة - الإقصاء من الصفقات العمومية- الحظر من إصدار شيكات و إستعمال بطاقات الدفع- تعليق أو سحب رخصة السياقة أو إلغائها مع المنع من إستصدار رخصة جديدة- سحب جواز السفر- النشر أو تعليق الحكم أو قرار الإدانة، كما يجوز

¹ المادة 389 مكرر 1 ق.ع.ج.

² المادة 389 مكرر 2 ق.ع.ج.

الحكم بالمنع من الإقامة في الإقليم الوطني بصفة نهائية أو لمدة 10 سنوات بالنسبة للأجنبي المحكوم عليه بجريمة تبييض الأموال¹.

كما يعاقب المشرع الجزائري لمجرد المحاولة أو الشروع في جريمة تبييض الأموال² أما بالنسبة للشخص المعنوي والذي يرتكب الأنشطة المتعلقة بتبييض الأموال فعقوبة الغرامة لا تقل عن أربع مرات للحد الأقصى للعقوبات المنصوص عليها في المادتين 389 مكرر¹ ومكرر³.

أما عن مكافحه جريمة تبييض الأموال في ظل القانون الإجراءات الجزائية نصت المادة 37 المعدلة بأنه يجوز تمديد الإختصاص المحلي لوكيل الجمهورية إلى دائرة إختصاص محاكم أخرى عن طريق، تنظيم في الجرائم من بينها جريمة تبييض الأموال، و أيضا نص المادة 40 معدلة من قانون الإجراءات الجزائية على تمديد الإختصاص المحلي لقاضي التحقيق إلى ظاهرة إختصاص محاكم أخرى في جريمة تبييض الأموال⁴.

المبحث الثاني: الجرائم الماسة بالأمن العام والآداب العامة

في الوقت الحالي وبعد ظهور مواقع التواصل الإجتماعي إزدادت الجرائم الماسة بالأمن العام للدولة، فهذه المواقع على إختلاف أنواعها أصبحت تستغل من أجل إثارة الفتن والمساس بأمن الدولة وإستقرارها فأصبحت تسيطر بشكل سلبي على الأفراد والمجتمعات وجعل الدول تغرق في مستنقعات يصعب الخروج منها.

¹ المادتين 389 مكرر⁵ ومكرر⁶ ق.ع.ج.

² لمادة 389 مكرر³ من ق.ع.ج.

³ المادة 389 مكرر⁷، ق.ع.ج.

⁴ المادتين 37،40 من الأمر رقم 155/66 المؤرخ في 1966/06/08 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجريدة الرسمية رقم 48 بتاريخ 1966/06/10.

فبالرغم من أن هذه المواقع أثبتت جدارتها في العديد من المجالات و التي سهلت التواصل بين الأفراد وكان لها دور رئيسي في نشر الوعي والثقافة بالإضافة إلى كونها مصدر رئيسي للأخبار، على غرار التسلية والترفيه إلا أن إستعمالها بالشكل سيء وخاطئ أثر على إستقرار الدول والمجتمعات والإخلال بالأمن الإجتماعي والسياسي.

كما أصبحت هذه المواقع مكان للنشر وتداول الشائعات الكاذبة من أجل إيقاع ضرر بالدول وتعطيل مؤسساتها وتهديد السلم و الأمن الإجتماعي والعسكري و الترويج للعمليات الإرهابية وتمويلها، و أضحت ترتكب من خلالها أفعال ضد الأخلاق والمبادئ مثل إرتكاب أفعال تمس بالأداب العامة بحيث تعتبر مثل هذه الأفعال تهديدا للمجتمعات المحافظة لضرب أخلاقها ومبادئها وترويج إلى الإنحلال الأخلاقي وذلك عن طريق الترويج للمواقع الإباحية وللدعارة والفجور.

المطلب الأول: الجرائم الماسة بالأمن العام

أصبحت مواقع التواصل الإجتماعي وسيلة لاستغلال الصراعات بين أبناء الوطن الواحد وحكامه من أجل إيقاع الضرر بالدول وهذا ما يؤدي في الأخير إلى سقوط و إنهيار الدولة بجميع مكوناتها، كما أصبحت تستغل كذلك من طرف الجماعات المسلحة من أجل ترويج ونشر مخططاتهم الخبيثة بحيث ساهمت في توسيع إنتشار الفكر الإرهابي وتجنيد الشباب من أجل بلوغ أهدافهم سواء كانت هذه الأهداف دينية أو سياسية¹ و هذا ما يؤدي إلى إصطدام كل دول العالم بنوع جديد من الإجرام وإبتلاءات عمياء يصعب الخروج منها لذلك يجب إتحاد الدول في وضع قيود و حدود تجريرية خاصة لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة التي باتت تهدد أمن الأشخاص وممتلكاتهم.

الفرع الأول: الجرائم الإرهابية

¹موسى عبدالرزاق، مرجع سبق ذكره، ص52.

بعدما كان الإرهاب قديما يتم عن طريق بعض الهجومات مثل تفجير أماكن، وإغتيال أشخاص، تطورت اليوم في ظل انتشار استعمال مواقع التواصل الاجتماعي الجريمة الإرهابية وجاءت بنوع جديد من الإجرام، حيث أستغلت مواقع التواصل لنشر وبث أفكارهم المتطرفة سواء كانت مادية وذلك من خلال نشر الدعايات للحصول على تمويلات، أو بث الافكار الدينية المتطرفة أوالسياسية المحرضة على قلب لأنظمة¹.

فكثيرا ما تستخدم مواقع التواصل لدعم العمليات الإرهابية والتحريض عليها وطلب تمويلات من خلال إستعمال أساليب إحتيالية مثل إنتحال شخصيات والإحتيال في المزادات ونشر الدعايات للترويج لأفكارهم المتطرفة.

فالهدف من إستخدام وسائل الإتصال الحديثة هو تجنيد الشباب وتحريضهم على القيام بأعمال تخريبية ونشر الفوضى وهو ما يعد مساسا خطيرا بالنظام العام وتعطيل الدولة ومفاصلها.²

وتعتمد الجماعات الإرهابية عدة وسائل من أجل بث أفكارها المتطرفة وغسل الأدمغة لتمكنها من نشر مخططاتهم حول العالم وتسخيرها لخدمة مشروعها الإجرامي ومن بين هذه الوسائل ما يلي:

1- البريد الإلكتروني: يعتبر كوسيلة إتصال من أجل تبادل الرسائل بين العديد من الأشخاص حول العالم كما يمكن أن تتضمن هذه الرسائل نسا صوتيا أو فيديو وصور أو حتى خرائط.

¹ موسى عبدالرزاق، مرجع سبق ذكره، ص52.

² كريمة غلاف، زوهر جلال، جريمة الارهاب الالكتروني، مذكرة لنيل شهاده الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2019، ص22.

كما يتميز البريد الإلكتروني بسرعة الإرسال و الإستقبال وهو من أكثر الوسائل المعتمد عليها من طرف الجماعات الإرهابية لتجميع الشباب وتهديدهم أو غرائهم من أجل الإنضمام إليهم¹.

2- **تطبيق الفيسبوك:** الفيسبوك هو وسيلة للتواصل وتبادل الآراء والأفكار والمعلومات بين العديد من الأفراد في دول مختلفة بصفة مجانية ويوفر لمستخدميه العديد من المزايا بحيث يسمح لهم بالتعبير عن وجهات نظرهم ونشر المعلومات بالصور ومقاطع الفيديو ونشر التعليقات².

ولقد تم إستغلال هذا الموقع من قبل الجماعات المتطرفة من أجل الدعاية والترويج للأعمال التخريبية مستغلين تجمع العديد من الأشخاص عبر هذا الفضاء.

3- **تويتر:** هو عبارة عن موقع إلكتروني تنزل فيه التغريدات وهي رسائل قصيرة ومصغرة لا تتعدى 140 حرف وهي مستوحاة على شكل عصفور، فهذه المدونة تم إستغلالها في الترويج والدعاية إلى الأعمال الإرهابية من أجل بلوغ غاياتهم و أهدافهم المتطرفة.

4- **يوتيوب:** موقع يستخدم من أجل تنزيل الفيديوهات بالصوت والصور ويستعمله الإرهابيين لتنزيل فيديوهاتهم وهم يقومون بتعذيب الرهائن والإعتداء عليهم وذلك من أجل تخويف و بث الرعب في نفوس الأفراد حول العالم³.

وقد وصف البعض وسائل التواصل الاجتماعي بأنها أسلحة ناعمة لتمييزها بخصايتها السهولة والفورية لتمويل العمليات الإرهابية والتدريب عليها و من أجل تسهيل الإتصال بين تنظيماتها و نشر الفتن¹.

¹ كريمة غلاف، زوهر جلال، مرجع نفسه، ص22.

² صلاح الشبحاوي، جرائم الفيسبوك، مذكره لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه سوسة، تونس، سنة 2013-2014، ص4

¹ كريمة غلاف، زوهر جلال، المرجع سابق، ص15.

أما بالنسبة للمشروع الجزائري فنجد أنه قد تفتن إلى الأفعال التي تشكل تهديدا لمصلحة وسلامة الوطن و تساهم في إنتشار الإرهاب عبر إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الإتصال حيث جاء في التعديل الجديد لقانون العقوبات لا سيما المادة 87 مكرر 12 والتي نصت على أنه:

"يعاقب بالسجن المؤقت من خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج، كل جزائري أو أجنبي مقيم بالجزائر، يستخدم تكنولوجيا الإعلام و الإتصال بغرض ارتكاب أفعال إرهابية أو تدبيرها أو الإعداد لها أو لتجنيد اشخاص لصالح إرهابي أو ينظم شؤونها أو يدعم أعمالها أو ينشر أفكارها"².

كما نصت المادة 87 مكرر 11 الفقرة 2" يعاقب بالسجن المؤقت من (5)سنوات إلى(10) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج كل جزائري او أجنبي مقيم بالجزائر يوفر أو يجمع عمدا أموالا بأي وسيلة وبصورة مباشرة أو غير مباشرة على الرغم من علمه بأنها تستخدم في تمويل و تسهيل سفر الأشخاص إلى عدة دول أخرى بغرض ارتكاب أفعال إرهابية أو تخريبية أو التدريب عليها"³ والأمر ذاته بالنسبة لإستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال لإرتكاب مثل هذه الأفعال.

كخلاصة يمكن القول بأن مواقع التواصل الإجتماعي لها دور كبير في الترويج و الدعاية للعمليات الإرهابية بحيث أصبحت الجماعات المتطرفة تستغلها لنشر أفكارها و أهدافها مستغلين هذه المواقع نظرا للعدد الكبير لمستخدميها من جميع أنحاء العالم فهي

¹كريمة غلاف، زوهر جلال، مرجع نفسه، ص22

²المادة 87 مكرر 12 بموجب تعديل قانون العقوبات قانون رقم 16\02 لسنة 2016 المؤرخ في 19 يونيو 2016

ج- العدد 37، الصادر 22 يونيو 2016.

³ المادة 87 مكرر 11 نفس القانون.

تحقق إنتشارا واسعا وفي وقت جد قصير ومن دون جهد كبير لذلك لا بد من المشرع الجزائري إعادة النظر في العقوبات المقررة لمثل هذا نوع من الإجرام خصوصا المرتكبة بوسائل الإتصال الحديثة فحسب رأيي الشخصي إن ارتكاب مثل هذه الأفعال عبر الشبكات الإجتماعية أخطر من الجرائم التقليدية المعروفة لأنها ذات إنتشار واسع فهي تصل إلى كل العالم عبر كبست زر، كما أن هذه المواقع تدعم ميزات التخفي هذا ما يصعب عملية الوصول إلى الفاعل الأصلي لأن أغلب الأشخاص الذين يقومون بإرتكاب أفعال مجرمة قانونا عبر هذه المواقع لا يضع هويته الحقيقة و إنما يقوم بتدوين هوية مزيفة أو إنتحال أسماء أشخاص آخرين وصورهم كما يجب وضع قانون موحد للمعاقبة على مثل هذا النوع الجديد من الإجرام من أجل تسهيل عملية القبض على المجرمين وتسليمهم وحتى لا يلجأون إلى الفراغ القانوني وإختلاف القوانين الداخلية، كما يجب على التشريعات تكوين فرق خاصة في البحث والتحري والتحقيق حول استعمال واستغلال مواقع التواصل الاجتماعي في ارتكاب الجرائم، على اعتبار أن تكنولوجيات الاعلام والاتصال في تطور مستمر ومتسارع وعلى الدول مسايرة هذا التسارع.

الفرع الثاني: تغليب الرأي العام و إثارة الفتن

بعد الضجة التي أحدثتها مواقع التواصل الإجتماعي حيث جذبت العديد من المستخدمين وفي وقت قياسي من خلال خدماتها والميزات الإيجابية التي تقدمها لكن مقابل هذه الخدمات الإيجابية أيضا ظهرت آثار سلبية حيث جعلت العديد من الأشخاص متخوف من إستخدامها فهناك بعض الجماعات من يستغلون هذه المواقع من أجل نشر الشائعات و إثارة الفوضى والفتن كما ساهمت بعض الصفحات على مواقع التواصل في نشر الشائعات الكاذبة والتي غالبا ما تكون غاية هؤلاء الأفراد هي زعزعت أمن

وإستقرار الدولة وبت افكار متطرفة أو جهوية لتفكيك المجتمع الواحد وتعطيل مؤسساته و الترويج لبعض الشعارات للحث على الفتنة و زيادة حدة خطاب الكراهية¹.

حيث أصبحت هذه المواقع خطرا كبيرا على النظام العام وعلى سلامة الأشخاص وممتلكاتهم، فهؤلاء الأشخاص يقومون بتشويه وتحريف الحقائق ونشر الفوضى و الأفكار المنحرفة لأغراض سياسية أو دينية كما يطلق عليها البعض "الحرب الإلكترونية" فمثل هذه الأفعال المجرمة التي ترتكب عبر مواقع التواصل من شأنها تعقيد الأمور وتأزيم الأوضاع وقد تؤدي إلى إنزلاقات خطيرة تكون نتيجتها المساس الخطير بالنظام العام وبأمن الأشخاص وممتلكاتهم.

لذلك فلا بد من وضع حد لهذه التجاوزات المرتكبة من طرف رواد هذه المواقع والتي تمس بمصلحة الوطن وذلك من خلال وضع قانون يجرم كل الأفعال والمظاهر التي من شأنها المساس بالنظام العام وهز إستقرار الوطن، كما لا بد أيضا من توعية مستخدمي الشبكات الإجتماعية بعدم الإنجرار وراء الشائعات والشعارات الدنيئة قبل التأكد من مصداقيتها.

فنشر الشائعات والأفكار المنحرفة والشعارات السلبية عبر الصفحات الإجتماعية من طرف مستخدمي الشبكات تكون نتيجتها خطيرة حيث نلاحظ بأن أغلب الإضطرابات الأمنية التي حدثت في عدة بلدان عربية على غرار سوريا، العراق، ليبيا كان بطلها الأساسي مواقع التواصل خصوصا الفيسبوك، تويتر، الإنستغرام وذلك من خلال الدعايات و التظاهر من أجل إسقاط النظام و الدعوة إلى الدخول في صراعات

¹مقال منشور حول تنامي خطير الخطاب الكراهية عبر الفيسبوك، عبر موقع البلاد تي في <http://www,ELBilad,Net>, اطلع عليه بتاريخ 24/03/2020 على الساعة 16:5

بين أبناء الوطن الواحد وحكامه ، فنقول بأن هذه المواقع لها قدرة فظيعة على تكوين الرأي العام وفي وقت جد قصير¹.

ونظرا للخطورة البالغة لمثل هذه الأفعال و التي من شأنها زعزعت إستقرار الوطن نص المشرع الجزائري على قانون 20-05 المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها المؤرخ سنة 2020² والذي يعاقب على نشر الشائعات و الحث على إثارة الفتن و الفوضى والتمييز وخطاب الكراهية عبر مختلف الوسائط بما فيها مواقع التواصل الاجتماعي حيث نصت المادة 22 منه على أنه:"يمكن للجهات القضائية المختصة، وبمناسبة التحقيق في احدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون، أن تأمر مقدمي الخدمات أو أي شخص آخر بتسليمها أي معلومات أو معطيات تكون مخزنة باستعمال وسائل تكنولوجية الإعلام والاتصال، تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها" كما نصت المادة 28 منه على أن : " تباشر النيابة العامة تحريك الدعوى العمومية تلقائيا عندما يكون من شأن الجريمة المرتكبة المنصوص عليها في هذا القانون المساس بالأمن والنظام العموميين" و هو ما نص عليه المشرع الإماراتي من خلال المادة 24 من المرسوم الإتحادي رقم (5):"يعاقب بالسجن المؤقت والغرامة التي لا تقل عن خمس مائة ألف درهم ولا تتجاوز المليون درهم كل من أنشأ أو أدار موقعا الكترونيا أو أشرف عليه أو نشر معلومات عبر الشبكة المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات للترويج أو التجنيد لأي برنامج أو أفكار التي من شأنها إثارة

1 - عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق، ص386.

2 - القانون رقم 20-05 ، المؤرخ في 5 رمضان عام 1441هـ الموافق 28 أبريل سنة 2020، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها، الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 25 المؤرخة في 6 رمضان عام 1441 هـ الموافق 29 أبريل سنة 2020.

الفتنة والكرهية أو العنصرية أو الطائفية أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو السلم الاجتماعي أو الإخلال بالنظام العام والآداب العامة¹.

كما نصت المادة 28 من نفس المرسوم على مايلي: "يعاقب بالسجن المؤقت والغرامة التي تتجاوز مليون دينار كل من أنشأ أو أدار موقعا إلكترونيا أو أشرف عليه أو إستخدم معلومات على الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية و معلومات بقصد التحريض على أفعال أو نشر أو بث معلومات أو أخبار أو رسوم كرتونية أو أي صور أخرى، من شأنها تهديد أمن الدولة ومصالحها العليا للخطر أو المساس بالنظام العام².

"أما إذا قام أحد من أصحاب مواقع التواصل الاجتماعي بالدعوى أو التحريض عن طريق نشر معلومات على الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات إلى عدم الإنقياد إلى القوانين والأنظمة المعمول بها فتكون العقوبة بالحبس والغرامة التي لا تقل عن مائتي ألف درهم ولا تتجاوز المليون درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين"³.

المطلب الثاني: ارتكاب الجرائم الماسة بالآداب العامة بواسطة مواقع التواصل الاجتماعي

انتشرت في الآونة الأخيرة تصرفات وأفعال تمس بالآداب العامة منها الترويج لأفعال مخلة بالحياء ودعوات لممارسة الرذيلة والفجور هذا ما يؤدي الى ضرب القيم والأخلاق خصوصا في المجتمعات العربية والاسلامية المحافظة فيقوم الشخص بنشر صور أو مقاطع فيديو مشينة ومنافية للأخلاق عبر الصفحات الاجتماعية منها الفيسبوك، انستغرام، لإستقطاب عدد من الأشخاص ودعوتهم إلى ممارسة الدعارة والفجور.

¹ المادة 24 من المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2012، في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

² المادة 28 من مرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2012، في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات

³ عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق، ص 387.

فيمكن القول بأن مواقع التواصل الإجتماعي أصبحت تهديدا للقيم و الأخلاق والمبادئ العامة فهذه الأخيرة تشجع مستخدميها لترويج الإنحلال الأخلاقي ونشر الأفكار المنحرفة وتداولها عبر الصفحات الإجتماعية سواء كانت صور جنسية أو مقاطع فيديو أو روايات ذات طابع إباحي أو تصرفات منافية للأخلاق الحميدة بداعي "الحرية الشخصية" دون أي مراعاة للأعراف والقوانين ناهيك عن تأثيراتها السلبية خصوصا على المراهقين والأطفال، لذلك يجب التصدي لمثل هذه الأفعال والتفطن لها عن طريق حجب الصفحات التي تسوق وتروج للإنحلال الأخلاقي وإستحداث أيضا نصوص قانونية رادعة تجرم الأفعال الماسة بالأخلاق الحميدة خصوصا الواقعة عبر مواقع التواصل الإجتماعي.

الفرع الأول: الترويج ونشر الإباحية

من المعروف أن رواد مواقع التواصل الإجتماعي يتمتعون بالحرية في نشر ما يريدون وتعبير عن ما يحبون لكن أصبح الأمر يصل إلى الترويج للفسق والدعارة ونشر الرذيلة ومضايقة الأشخاص والمساس بأعراضهم وسمعتهم وذلك عن طريق نشر صور أو مقاطع فيديو أو رسومات أو روايات ذات طابع جنسي على الصفحات أو عن طريق المجموعات من خلال الفيسبوك أو اليوتيوب والإنستغرام من أجل ضرب القيم والأخلاق للمجتمعات المحافظة¹، فهذا الأمر مرفوض قانونيا ودينيا وغير مسموح.

-لكن الغريب في الأمر هو أن هؤلاء الأشخاص أو كما يسميهم البعض ببائعي الهوى يتصرفون بكل حرية وينشرون كل ما يريدون عبر الصفحات والمجموعات عن طريق

¹مقال حول الاخلال بالآداب العامة عبر وسائل التواصل الاجتماعي <http://www.emaratalyoum.com> اطلع

عليه بتاريخ 11/04/2020 على الساعة 16:33.

الدعايات ودعوات لممارسة الفجور والرذيلة من دون خوف ومن دون رقابة على مثل هذه الأفعال و الإنتهاكات التي تمس الآداب العامة و تمس بكرامة الأشخاص والخادشة للحياء كما يآثر بشكل سلبي وخطير على المراهقين والأطفال ولهذا يجب مراقبة كل ما ينشر ويروج له عبر الصفحات الاجتماعية ولا بد من غلق الصفحات المشبوهة والتي تقوم بنشر كل ما يتعلق بالإباحية.

وقد ص المشرع الجزائري بطريقة غير مباشرة لمثل هذه الافعال خاصة على الاطفال حيث جاء تعديل 2014 بموجب القانون 01-14 لتدارك النقص التشريعي في هذا المجال بتجريم أفعال ومظاهر الفسق والفجور والترويج له عبر الوسائط الإلكترونية خصوصا مواقع التواصل الإجتماعي حيث نصت المادة 333 مكرر 1 على أنه: " يعاقب بالحبس من خمس (5) سنوات إلى عشر (10) سنوات وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج كل من صور قاصرا لم يكمل 18 سنة بأي وسيلة كانت وهو يمارس أنشطة جنسية بصفة مبينة، حقيقية أو غير حقيقية، أو صور الأعضاء الجنسية للقاصر لأغراض جنسية أساسا، او قام بانتاج أو توزيع او نشر او ترويج او استيراد أو تصدير أو عرض أو بيع او حيازة مواد اباحية متعلقة بالقصر..."

الفرع الثاني: الإستغلال الجنسي للأطفال

إنشرت في الآونة الأخيرة مسألة الإستغلال الجنسي للأطفال عبر الأنترنت بشكل عام ومواقع التواصل الإجتماعي بشكل خاص وذلك عن طريق نشر وتوزيع صور أو رسائل المحتوية على كلام فاحش أو افلام إباحية لإستدراج الضحايا القصر من خلال

غرف الدردشة أو المجموعات وصفحات وحتى عن طريق البريد الإلكتروني من أجل التحريض على الفجور وممارسة الرذيلة مستغلين القصر وذلك لعدم توفر تمام العقل¹.

حيث تعتبر ظاهرة الإستغلال الجنسي للأطفال بالغت الضرر على المجتمعات في العديد من النواحي سواءا نفسية أو إجتماعية أو سياسية، فهذه الظاهرة هي ذات أبعاد خطيرة تمثل تهديدا للمجتمع و إستقراره بحيث أن الطفل المعرض لمثل هذه المشاهد في سن مبكر تتأثر نفسيته بشكل سلبي فيصبح له إستعداد و السعي لإرتكابها مستقبلا².

فالأطفال هم ضحايا لهؤلاء المرضى النفسيين الذين يستغلون هذه المواقع لإستدراج القصر من أجل التجارة الجنسية وتشجيعهم على الإنحراف، فحياة الأطفال المعرضين للمواد الإباحية أو يتم التحرش بهم تتغير إلى الأبد وتتضرر نفسياتهم بشكل كبير وتصبح لديهم قابلية على الإجرام مستقبلا لذلك لابد من حماية حقوق الأطفال وصيانة طفولتهم و إبعادهم عن أي مظاهر الإستغلال والتحرش الجنسي بهم بأي وسيلة كانت وهذا يتطلب جهدا لصيانة حقوقهم.

وقد تعددت صور الإستغلال الجنسي للأطفال عبر الأنترنت خصوصا مواقع التواصل الإجتماعي، حيث تحتوي شبكة الأنترنت على آلاف المواقع المحتوية على فيديوات وصور جنسية خاصة بالأطفال القصر كل أسبوع وهذه الظاهرة في تزايد مستمر كل سنة³ ومن أبرز صور الاستغلال الجنسي للأطفال نذكرها كما يلي:

¹فضيلة تراموشت، جرائم الأنترنت الماسة بالأطفال، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2014، ص32، 31.

² سارة مقراني، جريمة الاستغلال الجنسي الاطفال عبر الأنترنت، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي، 2016، ص 11، 12، 13.

³ عادل عبد العال ابراهيم، جرائم الاستغلال الجنسي الاطفال عبر شبكة الأنترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقہ الاسلامي، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، جامعة الأزهر، 2013، ص47.

أولاً- جريمة تحريض الأطفال على المواد الإباحية: تتحقق هذه الجريمة بقيام شخص بالغ بتحريض طفل قاصر على الفسق و الفجور من خلال عرض علاقات جنسية للأطفال و بمجرد أن يدخل الطفل على أي موقع يحتوي مواد إباحية حتى يكون فريسة لمروجي هذه التجارة، بحيث يتم إرسال له صور ومقاطع فيديو أو كتابات و روايات ذات طابع جنسي من أجل إغوائه وتحريضه على الفسق والفجور¹ و يتم استخدام وسائل التواصل من أجل إستقطاب العديد من الأطفال من بينها الفيسبوك عن طريق الدردشة بإرسال كلام أو صور ومقاطع فيديو ذات طابع إباحي أو عن طريق المجموعات أو الصفحات فتكون مهمتها الأساسية الترويج للتجارة الجنسية للأطفال وتزويدهم بأفلام ذات طابع جنسي من أجل دفع صغار السن وتحريضهم على الفسق والفجور.

ثانياً- جريمة عرض صور و أفلام منافية للآداب العامة: من خلال هذه الجريمة يقوم الجاني بنشر وعرض صور إباحية عبر الصفحات الإجتماعية و يتحقق السلوك الإجرامي بصنع صور و أفلام مخلة بالحياء وذلك من خلال تصوير القاصرين و إعادة ترويجها عبر وسائل الإتصال ، فهنا سيكون الأطفال الهدف من أجل صنع مقاطع أو صور إباحية وتداولها والمتاجرة بها و إستغلالها في الدعارة².

جريمة الإستغلال الجنسي للقاصرين أصبحت حديث الساعة فقد تزايدت الجرائم الماسة بالأطفال بشكل مخيف خصوصا عبر الإنترنت ومواقع التواصل و ذلك بغاية بلوغ أهدافهم سواء تحقيق أرباح تجارية أو من أجل إشباع الغرائز الجنسية وتحريضهم على الفسق والفجور من خلال عرض صور ومقاطع فيديو تتضمن عمليات جنسية أو

¹ سارة مقراني، جريمة الاستغلال الجنسي الاطفال عبر الانترنت، شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2015-2016 ص25.

² رشا خليل، جرائم الاستغلال الجنسي الاطفال عبر الانترنت، مجلة الفتح، كلية القانون، جامعة ديالي، العدد27،

إغتصاب و لم يتوقف الأمر على هذا النحو بل وصل إلى درجة دفع القصر إلى تبادل محادثات جنسية و عرض صورهم في أوضاع غير لائقة¹ لذلك لا بد على الآباء الحرص على أطفالهم ومراقبتهم بشكل مستمر و تقليل من ساعات إستخدام الأطفال لهذه المواقع أو إبعادهم تماما عنها، فمواقع التواصل بالرغم من أنها أنشأت لتبادل الإتصال والأخبار و الترفيه إلا أنها تتميز بالعديد من السلبيات لذلك يجب مراقبة كل ما يقوم به الطفل على هذه الشبكات لأنها مليئة بالمساوي كما يجب الإطلاع على الأصدقاء الذين يرسلونه عبر الشات، حيث يتم إستغلالهم نظرا لفقدانهم للإدراك وعدم النضج الكافي حتى يميز ما هو جائز و ما هو مخالف فالمسؤولية الأولى تقع على الأولياء لأنهم المسؤولين عن حمايته وتوجيهه و عن كل التصرفات والأفعال التي يقوم بها الطفل.

كما جرم المشرع الجزائري كل الأفعال والتصرفات التي ترتكب من أجل إفساد أخلاق الطفل أو تشجيعه على الفسق والفجور مهما كانت الوسيلة المستعملة وذلك بهدف حماية الطفل وصيانة حقه، بحيث نصت المادة 333 مكرر 1 السالفة الذكر على ذلك².

- كما نصت الفقرة الثانية من نفس المادة في حالة الإدانة تأمر الجهة القضائية بمصادرة جميع الوسائل المستخدمة و الأموال المتحصل عليها.

- كما نصت المادة 342 من قانون العقوبات على مايلي " كل من حرض قاصرا لم يكمل 18 سنة ذكر أو أنثى على الفسق أو فساد الأخلاق أو تشجيعه عليه أو تسهيله له

¹رشا خليل، نفس المصدر، ص02

²- المادة 333 مكرر 1 من القانون 14-01 المعدل والمتمم لقانون العقوبات.

وكل من ارتكب ذلك بصفة عرضية يعاقب بالعقاب من (5) سنوات الى (10) سنوات وبغرامة من دج 20.000 الى 100.000 دج¹.

المشرع الجزائري لم ينص على جرائم المرتكبة ضد الأطفال و القصر عبر مواقع التواصل الإجتماعي ولكن نفهما من سياق الكلام وذلك من خلال ذكر جملة (بأي وسيلة كانت) بحيث جرم الأفعال المرتكبة ضد الأطفال من بينها نشر أو بيع المواد الإباحية الخاصة بالقصر أو تحريضهم على الفسق والفجور وإنحلال الأخلاق بشكل عام ولم يتقطن الى الجرائم المرتكبة في العصر الحالي من خلال إستخدام وسائل التواصل الحديثة لتسهيل مخططاتهم في ظل غياب نصوص قانونية رادعة للجرائم المرتكبة عبر هذه المواقع أو تشديد عقوبتها اكثر من الجريمة العادية نظرا لخطورتها البالغة من جميع النواحي ،لذلك يجب على المشرع الجزائري تسليط الضوء على مواقع التواصل والانتباه لها بشكل أكبر لغلق الطريق على مجرمي السوشل ميديا.

المبحث الثالث: مسؤولية مقدمي خدمات الأنترنت من إساءة إستعمال مواقع التواصل الاجتماعي

يتطلب الولوج إلى شبكة الأنترنت وتصفحها تدخل العديد من مقدمي خدمات الأنترنت فهم من يتولون بتزويد المستخدم بالأدوات الفنية ووضع الموقع تحت تصرفه لمدة محددة مقابل أجر محدد قد يكون شخصا طبيعيا او معنويا وهؤلاء تختلف ادوارهم بحسب نوع الخدمة التي يقدمونها ،بدءا بمتعهد الدخول، الناقل المادي للمعلومة، وصولا إلى متعهد الإيواء².

¹ - المادة 342 من نفس القانون.

² حدة بوخالفة، (النظام القانوني لمتعهد الايواء عبر الانترنت)مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العربي بن مهيدي، العدد 14 ، ص 292.

كما عرفت الإتفاقيه العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات مزود الخدمة بأنه “أي شخص طبيعي أو معنوي عام أو خاص يزود المشتركين بالخدمات للتواصل بواسطة تقنية المعلومات، أو يقوم بمعالجة أو تخزين المعلومات نيابة عن خدمة الإتصالات أو مستخدميها”¹.

فمقدم خدمات الإنترنت هو الذي يمكن الأشخاص من الولوج لمواقع التواصل الإجتماعي و تمكنه من الوصول إلى الأشخاص الذين يود مخاطبتهم، حيث يتمثل دورهم الأساسي في ربط مستخدمي مواقع التواصل الإجتماعي بشبكة الإنترنت عن طريق عقود الإشتراك مقابل أجر محدد.

كما يتعين على مقدمي خدمة الدخول إلى مواقع التواصل الإجتماعي لحظة العلم أو إكتشاف المحتوى الذي يمس بخصوصيات الأفراد أو مخالف للنظام العام والآداب العامة بسحب المحتوى ثم تخزينه لتقديمه للعدالة كدليل إثبات، أما فيما يخص متعهد الايواء يعتبر من أهم الاشخاص الذين يمكنهم الاطلاع بالمحتوى الغير المشروع والمخالف للقوانين لذلك توجب عليه سحبه فورا و إلا كان مسؤولا جنائيا².

أما بخصوص الناقل المادي للمعلومة فمسؤوليته الجنائية تتوقف على علمه بالمحتوى الغير المشروع للمعلومات التي ينقلها من عدمه، فإذا كان على إطلاع بالمحتوى الغير المشروع فهنا يكون محل مسائلة أمام القانون على المعلومات المخالفة للنظام العام والآداب العامة التي ينقلها³.

¹دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سبق ذكره، ص31.

²بعجي محمد، (التزامات مقدمي الخدمة عبر الانترنت)، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة الجزائر، 1، المجلد رقم 04، العدد 01، 2019، ص 27- 28.

³عبد الحليم بوقرين، مرجع سبق ذكره، ص19.

المطلب الاول: الطبيعة القانونية لخدمه متعهد الايواء

يطلق على متعهد الإيواء تسميات عديدة منها، مزود خدمات الإستضافة أو المضيف وهو الذي يقوم بتزويد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بالأدوات الفنية المرتبطة والمتصلة بشبكة الإنترنت ويضعها تحت تصرفهم لوقت محدد وبأجر معين، ويعتبر ذلك بمنزلة عقد الإيجار¹.

وهناك من عرفه أيضا بأنه الذي يضع الوسائل التقنية والمعلوماتية تحت تصرف العملاء وتكون هذه الخدمة بمقابل أو بالمجان، كما عرفه بعض الفقهاء الفرنسيين بأنه كل شخص طبيعي أو معنوي يتولى تخزين التطبيقات والسجلات المعلوماتية لعملائه ويمدهم بالوسائل التقنية والمعلوماتية التي تمكنهم من الوصول إلى ذلك المخزون عبر الإنترنت خلال 24 ساعة².

من حيث التعريف القانوني فقد عرفته المادتين 14 من التوجيه الأوروبي حول التجارة الإلكترونية 2000-31 والمادة 2/6-1 من القانون الفرنسي حول الثقة في الإقتصاد الرقمي: شخص طبيعي أو معنوي ، يهدف إلى تخزين مواقع إلكترونية وصفحات الويب page web على حاسباته الآلية الخادمة بشكل مباشر ودائم مقابل أجر أو بالمجان ويضع من خلاله تحت تصرف عملائه الوسائل التقنية والمعلوماتية التي تمكنهم أي وقت من بث ما يريدون³.

كما قد عرفه المشرع الجزائري في المادة 2 من القانون 09-04 الصادر في 05-08-2009 المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا

¹ عبد الحليم بوقرين، مرجع سبق ذكره، ص 20.

² حدة ابو خالفة، (النظام القانوني لمتعهد الايواء في القانون الجزائري والاردني دراسة مقارنة)، الدراسات التشريعية والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 24، العدد 4، ملحق 2، 2018، ص 159.

³ حدة أبو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الايواء عبر الانترنت، مرجع سبق ذكره، ص 293.

الإعلام والاتصال ومكافحته "أي كيان آخر يقوم بمعالجة وتخزين معطيات معلوماتية لفائدة خدمة الإتصال المذكورة ومستعمليهم".

تعتبر خدمة متعهد الإيواء من أهم مقدمي الخدمات عبر شبكة الإنترنت فهو يقوم بتخزين المعلومات الإلكترونية وصفحات الويب عبر حاسباته الآلية المرتبطة بشبكة الإنترنت¹ فتم تقسيم الطبيعة القانونية لمتعهد الإيواء الى تقديم خدمة مقابل أجر أو بالمجان وعقد ظهور على الشاشة.

الفرع الأول: تقديم خدمة الأجر أو بالمجان

عندما يقوم متعهد الإيواء بتزويد المستخدم في صفحات الويب الولوج الى المواقع الاجتماعية بمقابل أجر فهذا يعني بأنه سمح للمتعامل بالاستفادة من استخدام مساحة معينة من القرص الصلب ويبقى على إتصال دائم ومباشر بشبكة الإنترنت أما بالنسبة لمسألة تحديد الأجر فهذا راجع حسب اتفاق بينهم في العقد المعلوماتي فهو بمثابة عقد الإيجار المعلوماتي يتم بين المؤجر (المتعهد) والمستأجر (العميل) فيكون المتعهد بمثابة مؤجر لمكان ما على شبكة الإنترنت ويكون للمستأجر التصرف فيه بكل حرية وله الحرية في نشر ما يريد من صور فيديوهات، مقالات... الخ.

أما بالنسبة لمسألة قيام المتعهد بتزويد المتعامل جزء من القرص الصلب أو مكان على شبكة الإنترنت بالمجان فهو عقد يتم على شكل الإعارة ويكون المتعهد هو (المعير) والعميل (المستعير).²

¹ عبد الفتاح محمود الكيلاني، مرجع سبق ذكره، ص 04.

² حدة بوخالفة، النظام القانوني لخدمات الإيواء عبر شبكة الانترنت، مرجع سبق ذكره، ص 293.

”فالإجارة هي تمليك المؤجر للمستأجر منفعة مقصودة من الشيء المؤجر لمدة معينة لقاء عوض معلوم“ أما ”الإعارة هي تمليك الغير منفعة شيء بغير عوض لمدة معينة ويتم إرجاعه بعد الإستعمال“¹.

وسواء العميل مستأجر أو مستعير فيتوجب عليه استعمال المساحة المخصصة له من القرص الصلب وفق الشروط المتفق عليها في العقد ووفق القانون المطبق².

الفرع الثاني: عقد الظهور على الشاشة

وهناك من يصف عقد الإيواء بأنه عقد الظهور على الشاشة، و هو عقد يتم إيرامه بين من يريد الولوج الى شبكة الإنترنت أو أحد مواقع التواصل الإجتماعي و بين مقدمي الخدمة حيث يمكن للمتعامل بالظهور على الشاشة عبر المواقع التي يميزها ويمكن ظهوره بشكل مباشر و ذلك من خلال الصفحات بإسم وعنوان مستقل أو من خلال الصفحات الداخلية للمواقع الموجودة

حيث ترى الباحثة (حدة أبو خالفة) بأن هناك صعوبة في تحديد الطبيعة القانونية لخدمة الإيواء فمن المعروف بأنها عملية تتم عن طريق العقد سواء بتأجير جزء من القرص الصلب أو إعارته لكن من الممكن أن يتم بيعه وتمليكه بشكل دائم للعميل وهذا على خلاف ما جاء في التكييف القانوني لهذه الخدمة³.

المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية لمتعهد الإيواء

¹ فرح أحمد قاسم، (النظام القانوني لمعتمدي خدمات الانترنت)، مجلة المنارة، المجلد 13، العدد 2017، 09، ص07.

² عبد السلام احمد بني احمد، تأصيل المسؤولية المدنية لمتعهد الإيواء في شبكة الانترنت في القانون الأردني، مجلة الدراسات التشريعية والقانونية، المجلد 45، العدد 2018، 04، ص342

³ حدة ابو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والأردني، مرجع سبق ذكره، ص 161.

متعهد الإيواء هو مزود الوسائل الفنية كما سبق ذكره ليست له سلطة على المحتوى المنشور و إنما مهمته الأساسية توفير إمكانيات الكافية التي يتم النشر من خلالها، والسؤال المطروح فيما تكمن مسؤولية متعهد الإيواء اتجاه محتويات الغير المشروعة؟

حيث ظهر جدل فقهي حول مسؤولية متعهد الإيواء من المحتويات الغير مشروعة فذهب رأي إلى أن متعهد الإيواء لا يعد مسؤولاً عن المنشورات والمحتويات المخالفة للنظام العام والآداب العامة فهو ليس ناشر المحتويات و إنما مهمته الأساسية تزويد المستخدم بالإمكانيات الفنية، كما أنه لا يستطيع التحكم في أي محتوى يتم بثه عبر شبكة الإنترنت و مواقع التواصل الإجتماعي، و ذهب رأي آخر إلى أن متعهد الإيواء يكون مسؤول عن المحتويات الغير مشروعة فلا بد عليه أن يبذل مجهودات كافية لمراقبه المحتويات و أيضا الإستعانة بالإمكانيات الفنية التي تساعده في تحديد المحتويات المشبوهة¹.

كما صدر عن التوجه الأوروبي لسنة 2000 المتعلق بالتجارة الإلكترونية حيث نصت المادة 14 منها على ما يلي " فإنه يشترط لقيام المسؤولية الجنائية والمدنية لمتعهد الإيواء ثبوت علمه بالمضمون غير المشروع للمعلومات التي ينقلها عبر أجهزته التقنية ، أو أن يكون النشاط الغير مشروع ظاهرا ، و أن يكون لديه الوسائل والتقنيات الفنية التي تمكنه من التحكم في المعلومات التي يبيثها عبر تقنياته ، و وقف بث المعلومات الغير مشروعة فور علمه بصفقتها الغير مشروعة².

¹ عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق، ص 393.

² عبد الفتاح محمود الكيلاني، مرجع سبق ذكره، ص 501.

حيث يمكن إعتبار متعهد الإيواء كشريك في جريمة نشر المحتويات المخالفة للقوانين عبر مواقع التواصل الإجتماعي كمنشورات تمس بكرامة الأشخاص أو ذات طابع جنسي ..إلخ ذلك من خلال ثبوت مساهمته في نشر المحتويات المخالفة للقانون عن طريق التحريض أو الاتفاق أو المساعدة ، ولا يمكنه التخلص من هذه المسؤولية إلا من خلال إثبات جهله بعدم مشروعية المحتوى المخالف للنظام العام والآداب العامة الذي تم بثه من خلال مواقع التواصل الإجتماعي ، حتى يتم إدانة متعهد الإيواء كمساعد في نشر المحتويات غير القانونية لابد من توفر دليل ملموس ضده بعلمه بالطابع غير المشروع للمعلومات التي قام بنشرها عبر الإنترنت بشكل عام ومواقع التواصل بشكل خاص، لكن إذا تم إثبات عدم علمه بطبيعة المنشورات فهنا تسقط عليه المسؤولية الجزائية¹.

فالأصل العام أن متعهد الإيواء غير مسؤول عن المحتويات الغير مشروعة التي يتم نشرها عبر مواقع التواصل الإجتماعي لأنه لا يفترض علمه بجميع المواد المعلوماتية التي تنتشر لكن في حالة ثبوت علمه بطبيعة الغير مشروع أو لم يخطر السلطات أو تم إزالة البيانات و جعل الوصول إليها مستحيلا²، أو لم يبقوا على البيانات التي يمكن من خلالها الوصول إلى المدون ومدير تحرير الموقع هنا يتعرض متعهد الإيواء إلى المساءلة الجزائية ويكون شريك في الجريمة، حيث نصت المادة 394 مكرر من قانون العقوبات الجزائري على أنه: "يعاقب بالحبس من ثلاثة (3) أشهر إلى سنة وبغرامة من 50.000 دج إلى 100.000 دج من يدخل أو يبقى عن طريق الغش في كل أو جزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك" .

تضاعف العقوبة إذا ترتب على ذلك حذف أو تغيير لمعطيات المنظومة .

¹حدة ابو خالفة، مرجع سبق ذكره، ص294.

²دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع السابق، ص 32-33.

"إذا ترتب على الأفعال المذكورة أعلاه تخريب نظام إستغلال المنظومة تكون العقوبة الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) والغرامة من 50.000 دج إلى 150.000 دج"¹. الفقرة الثانية من نفس المادة.

كما نصت المادة 394 مكرر 1 : "يعاقب بالحبس من (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 500.000 دج إلى 2.000.000 دج، كل من أدخل بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية أو أزال أو عدل عن طريق الغش المعطيات التي يتضمنها"².

وأخيرا يمكن القول بأن متعهد الإيواء غير مسؤول عن المحتويات المنشورة عبر مواقع التواصل الإجتماعي لأنه يصعب عليه مراجعة كل المحتويات التي تنشر عبر هذه المواقع إلا في حالات مثل علمه الفعلي بالمحتوى الغير مشروع الذي يضر بالغير كأن يكون سبا وقذفا ومع ذلك يسمح بنشره أو يكون من السهل أن يعلم بمحتوى المنشور و عدم التصرف كعدم إخطار السلطات العامة والجهات المختصة بذلك أو عدم نفي المحتوى الغير المشروع مع علمه بعدم مشروعيته أو قام بإزالة وتعطيل المعطيات ومنع الوصول الى معلومات عن المدون فهنا يكون متعهد الإيواء مسؤول جزائيا عن المحتويات الغير مشروعة التي تنشر عبر مواقع التواصل الإجتماعي.

المطلب الثالث: إلتزامات متعهد الإيواء من الجرائم الواقعة عبر مواقع التواصل الإجتماعي

متعهد الإيواء هو أهم شخص والأقدر على الإطلاع ومعرفة أي نشاط معلوماتي ويسهل على السلطات المختصة الكشف عن الجرائم الإفتراضية خصوصا الجرائم

¹ المادة 394 مكرر من القانون من الامر 66/156.

² المادة 394 مكرر 1 من نفس القانون.

الواقعة عبر مواقع التواصل الإجتماعي فهو يقوم بتخزين المواقع و صفحات الويب عبر حساباته الآلية ويضع تحت تصرف عملائه الوسائل الفنية التي تمكنهم من نشر ما يريدون كما يمكن مساعدتهم في إنشاء بعض المواقع الإلكترونية فنظرا لطبيعة الخدمات التي يقدمها تجعله أهم شخص يمكن أن تعتمد عليه السلطات المختصة في الكشف عن الجرائم التي تقع عبر شبكة الإنترنت بشكل عام ويسهل عليهم الكشف عن هوية الأشخاص الافتراضيين و أصحاب المحتويات الغير المشروعة عبر الإنترنت و مواقع التواصل فهناك جملة من الإلتزامات التي يجب على متعهد الإيواء العمل بها والتي نذكرها كما يلي:

- الإلتزام بحفظ البيانات الشخصية للمتعاملين.
- إلتزام مقدمي الخدمات الإنترنت بالمساعدة على تحديد هوية عملائها بالتعاون مع السلطات القضائية.
- يلتزم مزودوا خدمات الإنترنت بسرية المراسلات و إحترام خصوصية الأفراد.
- يقع على عاتقهم الإلتزام بإخطار المشتركين في الخدمة عن وجود وسائل تقنية تسمح بغلق الخدمة¹.
- يجب في حالة نشر أي بيانات أو معلومات من شأنها تهديد الأمن القومي أو الإقتصادي للدولة، أو نشر المواد الإباحية، أو التحريض على الإتجار في البشر والأعضاء البشرية، وجميع الأنشطة غير القانونية، يتعين على مزودي خدمات الإستضافة بإبلاغ السلطات بعناوين هؤلاء الأشخاص، والبريد الإلكتروني والصفحة الشخصية، الأمر الذي يتعين معه إلتزام مزودي خدمات الاستضافة ومدير تحرير الموقع بالحصول على المعلومات الشخصية عند إنشاء صفحات التواصل.

¹ عبد الحليم بوقرين، مرجع سبق ذكره، ص 395.

- عدم جواز إلغاء أو حذف وتعديل أو تدمير أو إفشاء أو إتلاف أو تغيير أو إعادة نشر بيانات أو معلومات.

- لابد من الحفاظ على حقوق الملكية الفكرية، عدم جواز نسخ أي بيانات أو نقلها إلى الجمهور دون موافقة أصحاب حقوق الطبع والنشر.

- يجب على مقدمي الخدمات التقنية مراقبة المعلومات التي تشكل جريمة تهدد سلامة و أمن الدولة، وإبلاغ السلطات عنها.¹

كما نصت المادة 11 من القانون رقم 04/09 المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام و الإتصال ومكافحتها و إلترام معظم خدمات الإنترنت بحفظ المعطيات التي تسمح بالتعرف على مستخدمي الخدمة، المعطيات المتعلقة بالتجهيزات المستعملة في الإتصال، والخصائص التقنية وكذا تاريخ ووقت ومدة كل إتصال.. إلخ²

أما بالنسبة للمادة 12 من نفس القانون فنصت على مايلي:

- التدخل الفوري لسحب المحتويات التي يتيحون الإطلاع عليها بمجرد العلم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بمخالفتها للقوانين وتخزينها و جعل الدخول إليها غير ممكن.

- وضع ترتيبات تقنية تسمح بحصر إمكانية الدخول إلى الموزعات التي تحوي معلومات مخالفة للنظام العام والآداب العامة و إخبار المشتركين لديهم بوجودهم.³

* حيث نصت الفقرة 4 من المادة 11 على المسؤولية الجزائية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين "يعاقب الشخص الطبيعي بالحبس من 6 أشهر إلى 5 سنوات وبغرامة من 50.000 د.ج إلى 500.000 د.ج¹.

¹ دنيا عبد العزيز فهمي، مرجع سابق، ص 32.

² المادة 11 من القانون رقم 04/09 المؤرخ في 05 اوت 2009، المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها ج ر ع 47.

³ المادة 12 من القانون 04/09 المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال.

أما عقوبة الشخص المعنوي تكون حسب المادة 18 مكرر من قانون العقوبات "الغرامة التي تساوي من مرة (01) إلى خمس (5) مرات الحد الأقصى للغرامة المقررة للشخص الطبيعي في القانون الذي يعاقب على الجريمة .

واحدة أو عدة آثار من العقوبات الآتية :

- حل الشخص المعنوي.

- غلق المؤسسة أو فرع من فروعها لمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات.

- الإقصاء من الصفقات العمومية لمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات.

- المنع من مزاولة نشاط أو عدة أنشطة مهنية أو إجتماعية بشكل مباشر أو غير مباشر نهائيا أو لمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات.

- مصادرة الشيء الذي إستعمل في إرتكاب الجريمة أو نتج عنها.

- نشر وتعليق حكم الإدانة.

- الوضع تحت الحراسة القضائية لمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات، وتنصيب الحراسة على ممارسة النشاط الذي أدى إلى الجريمة أو الذي إرتكبت الجريمة بمناسبةه².

¹ المادة 11 من القانون 04/09.

² المادة 18 مكرر من القانون 23/06.

خلاصة الفصل:

تعددت وتنوعت الجرائم التي ترتكب عبر مواقع التواصل الإجتماعي حيث أصبح العالم يواجه نوع جديد من الإجرام يختلف عن الإجرام التقليدي بحيث يصعب التعامل معه نظرا لإرتكابه عبر عالم إفتراضي من طرف أشخاص مجهولة المصدر وصعوبة الحصول على أدلة حقيقية و ملموسة.

فمنذ ظهور مواقع التواصل تنامت الجرائم بشكل مخيف من بينها النيل من كرامة الأشخاص التعرض لهم ومضايقتهم والتعدي عليهم من خلال الحط من قدرهم وإنتهاك خصوصياتهم وتشهير بهم والإستلاء على أموالهم وممتلكاتهم وهذا من خلال النصب عليهم لكن الأمر لم يتوقف عند هذا الحد بل أصبحت ترتكب عبر هذه المواقع أفعال غاية في الخطورة تصل إلى درجة تعريض حياة الأفراد والدول للخطر بحيث فتحت المجال و سهلت على تطوير الجرائم بشكل كبير كتهديد الأمن القومي والعسكري والدخول في صراعات تكون نتيجتها سقوط وانهيار الدول ,كما مهدت الطريق للترويج للأفكار المتطرفة ودعم الجماعات الإرهابية وتمويلها وتسهيل تجارة المخدرات عبر العالم .

فبرغم من أن المشرع الجزائري وضع نصوص قانونية لحماية أمن الأشخاص وممتلكاتهم وحماية أمن الدولة وسلامة ترابها إلا أنه لا زالت قاصرة ولا بد من مراجعتها فلا يمكن تطبيقها على الجرائم الحالية التي تتطلب نصوص تتناسب مع خطورتها، كما لا بد من استحداث قوانين جديدة تعاقب على الجرائم المرتكبة عبر مواقع التواصل من أجل التصدي لها وإلزامية التوجه إلى توحيد القوانين حول العالم حتى لا يستغل المجرمون من الثغرات القانونية التي تمكنهم من الإفلات من العقاب.

الخاتمة

أحدثت شبكة الإنترنت تغيرات جذرية في العديد من جوانب الحياة، فهي سهلت التواصل وجعلت من العالم قرية صغيرة وقامت بإلغاء القيود الجغرافية، و أصبحت ذات أهمية في حياتنا اليومية نظرا لخدماتها الإيجابية خصوصا مواقع التواصل الاجتماعي التي جذبت العديد من المستخدمين في وقت قصير، فهي وسيلة سريعة للتواصل بين مختلف الشعوب وتنمية القدرات الفكرية والثقافية، كما أنها أصبحت بديل للإعلام التقليدي و يعتمد عليها في تلقي الأخبار والمعلومات نظرا لتميزها بالسرعة، لكن بالرغم من الإيجابيات والتسهيلات التي جاءت بها مواقع التواصل إلى أن استعمالها الخاطئ جعل العديد من الأفراد يتخوف من مخاطرها و سلبياتها، حيث أضحت هذه الشبكات الاجتماعية أماكن خصبة للتعرض للأشخاص ومضايقتهم والخط من قدرهم وكرامتهم والإستلاء على ممتلكاتهم لكن الأمر لا يتوقف عند هذا الحد حيث أنها تستعمل أيضا في إرتكاب جرائم خطيرة، منها تهديد أمن الدولة من خلال نشر الفتن والترويج للشائعات ونشر الأفكار وتمويل الجماعات الإرهابية والترويج للإنحلال الأخلاقي والفسق والفجور وهذا من خلال نشر المواد الإباحية و إستغلال الأطفال جنسيا، لذلك يمكن القول أن مواقع التواصل هي سلاح ذو حدين إلا أن سلبياتها فاقت جميع مميزاتا وأصبحت خطر كبير على الأفراد والمجتمعات مالم يتم محاربة هذه الظواهر الخطيرة والتصدي لها من خلال قوانين رادعة وأيضا تثقيف الأفراد وتوعيتهم بإستعمالها بالشكل الصحيح ، لذلك لابد من تفتن المشرع الجزائري الى خطورة الأفعال والإستعمال الخاطئ للمواقع الافتراضية التي باتت تهدد الأمن القومي والعسكري ومن أجل حماية مستخدمي هذه المواقع لابد من مواكبة العصر الحالي والتصدي للجرائم الجديدة .

التوصيات

- ندعو المشرع الجزائري إلى مواكبة العصر الحالي والإلتفات إلى الجرائم التي أصبحت ترتكب في العالم الافتراضي.
- لابد من وضع قانون خاص يعاقب على الجرائم الإلكترونية خصوصا الجرائم التي ترتكب عبر مواقع التواصل الإجتماعي.
- كما ندعو المشرع الجزائري إلى إعادة النظر في العقوبات المقررة وضرورة التفريق في العقاب بين الجريمة العادية و الجريمة الافتراضية نظرا لخطورة هذه الأخيرة.
- من الضروري معاقبة كل شخص قام بالدخول أو غلق أو تعطيل حساب أي شخص من دون علمه أو موافقته.
- وندعو أيضا إلى وضع قوانين رادعة لكل شخص قام بنشر أو إعادة نشر معلومات أو صور أو كتابة أو ارسال مقاطع فيديو أو بيانات متعلقة بأسرار الدولة أو تهدد الأمن القومي والعسكري للدولة.
- ضرورة الإستعانة بخبراء في المجال الإلكتروني من أجل حفظ الدليل الإلكتروني و معاينة شبكات الاتصال وتحديد الأشخاص المشتبه فيهم وأماكن تواجدهم
- كما نوصي بضرورة تنظيم دورات تدريبية للقضاة ورجال الشرطة بصفة مستمرة من أجل التعامل الصحيح مع لالجرائم المستحدثة والمتطورة.
- كما لابد من تكوين قضاة مختصين في الجرائم الإلكترونية و تحديد إختصاصهم من أجل وقف الطريق على هؤلاء المجرمين و حماية الفضاء الافتراضي من مختلف التجاوزات.
- ندعو على ضرورة إنشاء محاكم خاصة للفصل في الجرائم الإلكترونية.

- كما نوصي بضرورة إنشاء مكاتب خاصة لتلقي البلاغات بشأن التحرش الافتراضي والتعرض للأطفال وابتزازهم مستغلين عدم نضج عقله و قلة إدراكه.
- ندعو مقدمي خدمات الإستضافة عند علمهم بالطابع والمحتوى الغير مشروع إبلاغ السلطات المختصة و الإلتفات عليه المسؤولية الجنائية.
- كما يجب على مقدمي خدمات الإنترنت عدم مسح أو تعديل أو تعطيل المعلومات والبيانات ويجب السماح لسلطات المختصة بالإطلاع على البيانات الشخصية للمتهمين.
- كما نوصي مقدمي خدمات الإنترنت إلى وضع شروط من أجل التسجيل وفتح موقع خاص ذلك بإلزامهم بوضع الهوية الحقيقية للفرد وعدم السماح للأقل من 15 سنة بالتسجيل.

قائمة المراجع

ا. القوانين:

- 1- القانون رقم 04/09 المؤرخ في 05 اوت 2009، المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها ج ر ع 47
- 2- القانون رقم 20-05 ، المؤرخ في 5 رمضان عام 1441هـ الموافق 28 أبريل سنة 2020، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها، الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 25 المؤرخة في 6 رمضان عام 1441 هـ الموافق 29 أبريل سنة 2020.
- 3- لأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات الجزائري عدد 48 الصادر ب 10 جوان 1966، المعدل والمتمم بالقانون رقم 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، جريدة الرسمية عدد 84 صادر في 24 ديسمبر 2006. المعدل والمتمم.
- 4- الأمر رقم 66/155 المؤرخ في 08/06/1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجريدة الرسمية رقم 48 بتاريخ 10/06/1966 المعدل والمتمم.

اا. الكتب:

- 1- علي محمد رحومة، الانترنت والمنظومة التكنو-اجتماعية، بيروت، دار نشر مركز الدراسات الوحدة العربية، 2007.
- 2- عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد المفاهيم الوسائل وتطبيقات، دار الشروق، عمان، 2013.
- 3- خالد غسان، يوسف المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، دار النفائس للنشر والتوزيع عمان، 2013.

4- مصطفى السيد: دليلك إلى شبكة الانترنت ب.ط ، دار نشر الكتب العالمية، القاهرة، جمهورية مصر العربية ، سنة 2006

5- عادل عبد العال إبراهيم، جرائم الاستغلال الجنسي الأطفال عبر شبكة الانترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقہ الإسلامي، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية، 2013.

6- دنيا عبد العزيز فهمي، الحماية الجنائية من إساءة استعمال مواقع التواصل الإجتماعي دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، جمهورية مصر العربية، سنة 2018.

III. رسائل دكتوراه و مذكرات الماجستير:

1- جيدوز حاج بشير، أثر وسائل الاتصال الاجتماعي في عملية التحول الديمقراطي في الدول العربية، أطروحة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2017.

2- صغير يوسف، الجريمة المرتكبة عبر الانترنت، مذكره لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013.

3- صلاح الشياحي، جرائم الفيسبوك، مذكره لنيل شهاده الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه سوسة، تونس، سنة 2013-2014.

IV. المقالات:

1. زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مقال منشور في مجلة التربية، العدد 15، جامعة عمان الأهلية، الأردن، 2003.

2. ابتسام دراجي، آليات وأشكال التفاعل الاجتماعي عبر الشبكات الالكترونية الاجتماعية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة صالح بوبيدر، قسنطينة 3 ، الجزائر، العدد 44، المجلد أ.ص،

3. عبد الأمير موييت الفيصل، إسرائ هاشم سيد، انتهاك الخصوصية في مواقع التواصل، مجلة الباحث الإعلامي، العدد32.
4. مشتاق طلب فاضل، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تكوين الرأي العام المحلي (2014، 2017)، مقال منشور في مجلة تكريت للعلوم السياسية، العدد 12.
5. سعد الدين بوطبال، فاطمة بن خليفة، (حرية في المجتمع الجزائري بين معوقات النظام الاجتماعي وإمكانات مواقع التواصل الاجتماعي)، مجلة الطريق التربوي والعلوم الاجتماعية، المجلد رقم 6، ماي 2019
6. عبد الحليم بوقرين،(المسؤولية الجنائية عن الاستخدام غير المشروع لمواقع التواصل الاجتماعي)، مقال منشور في مجلة الشارقة للعلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، المجلد رقم 16، العدد 1، سبتمبر 2017.
7. عبد الامير الفيصل، إسرائ هاشم السيد، إنتهاك الخصوصية في مواقع التواصل الاجتماعي مقال منشور في مجلة الباحث الإعلامي، العدد 32
8. رشا خليل، جرائم الاستغلال الجنسي الاطفال عبر الانترنت، مقال منشور في مجلة الفتح، كلية القانون ،جامعة ديالي، العدد27، 2006.
9. حدة بوخالفه، (النظام القانوني لمتعهد الايواء عبر الانترنت)، مقال منشور في مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العربي بن مهيدي، العدد 14
10. بعجي محمد، (التزامات مقدمي الخدمة عبر الانترنت)، مقال منشور في مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة الجزائر1، المجلد رقم 04، العدد 01، 2019.
11. حدة ابو خالفة، (النظام القانوني لمتعهد الايواء في القانون الجزائري والاردني دراسة مقارنة)، مقال منشور في جلة الدراسات التشريعية والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 24، العدد 4، ملحق 2، 2018.

12. فرح أحمد قاسم، (النظام القانوني لمعتمدي خدمات الانترنت)، مقال منشور في مجلة المنارة، المجلد 13، العدد 09 سنة 2017.

13. عبد السلام احمد بني احمد، تأصيل المسؤولية المدنية لمتعهد الإيواء في شبكة الانترنت في القانون الأردني، مقال منشور في مجلة الدراسات التشريعية والقانونية، المجلد 45، العدد 08، سنة 2018.

V. المداخلات العلمية:

1. دنيا عبد العزيز فهمي، المسؤولية الجنائية من إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، بحث مقدم للمؤتمر العلمي بعنوان: القانون والإعلام، كلية الحقوق، جامعة طانطا، المنعقد يومي 23-24 أبريل 2017.

2. نبيلة بوجبزة، فضيلة تومي، شبكات التواصل الاجتماعي نحو تشكيل فضاء مستحدث للهوية الافتراضية، مداخلة للملتقى الدولي الثاني حول: المجالات الاجتماعية التقليدية والحديثة وإنتاج الهوية الفردية والجماعية للمجتمع الجزائري، في يومي 26-27 نوفمبر، قسم العلوم الاجتماع والديمقراطية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2014.

VI. مذكرات الماستر:

1. خولة حمايدية، مريم قاسم، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تنمية العمل التطوعي، مذكرة الماستر في تكنولوجيا الاتصال الجديدة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإعلام والاتصال، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015/2014.

2. صبرينة عاشور، دور شبكات التواصل في توعية الشباب بالعمل التطوعي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة، 2018/2017.

3. رشيدة فاريش، نورة قاوش، تأثير مواقع التواصل الاجتماعي انتشار الجريمة الالكترونية في وسطالمراهقين، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة اكلي محند والحاج، البويرة، 2018.
4. أمال بالعرابي، تأثير استخدام اليوتيوب على الطلبة الجامعيين دراسة ميدانية بقسم علوم الإعلام والاتصال، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية الاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017.
5. شايبى نرجس وآخرون، شبكة التواصل الاجتماعي ودورها في تشكيل رأي العام الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة08ماي 1945.
6. نورة حفناوي، المضامين الخاصة بالمرأة عبر شبكات التواصل الاجتماعي، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2015.
7. منال مباركي، أشكال الجريمة الالكترونية المرتكبة عبر الفيسبوك، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، سنة 2017.
8. عبد الرزاق حمزي، سفيان حليفة، استخدام الفيسبوك بالقيم الاجتماعية للشباب، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018.
9. أشرف الدين بارش، لعورصابر، استخدام الطلبة الجزائري لليوتيوب والإشباعاات المحققة منه، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.

10. موسى عبد الرزاق، الحماية الجزائرية لمستخدمي الانترنت، مذكره نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعه تبسه، 2016.
11. فريال العقال، الجريمة المعلوماتية في ظل التشريع الجزائري، مذكره نيل شهادة الماستر، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكليم محند، البويرة سنة 2018.
12. أمينة بوشعرة، سهام موساوي، الإطار القانوني للجريمة الالكترونية، مذكره لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2018.
13. صالح بن منصور، كوش أنيسة، السلوك الإجرامي للمجرم المعلوماتي، مذكره لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية.
14. سجية مرسيس وآخرون، أثر إستخدام مواقع التواصل الإجتماعي في إنتشار الجريمة الإلكترونية، مذكره لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، محمد بوضياف، المسيلة، سنة 2019 .
15. آمنة بوشاقور، جرائم الإعتداء على الأشخاص عبر الوسائط الإلكترونية، مذكره لنيل شهادة الماستر، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي.
16. موسى عبد الرزاق، الحماية الجنائية لمستخدمي الإنترنت، مذكره لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2016.
17. كهينة بن عيسى، سليمة برانسي، جريمة القتل بين قانون العقوبات وقانون الإعلام، شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2015.

18. عماد شراك ،طارق بن عطاء الله، ظاهرة تبييض الاموال في ظل التشريع الجزائري، لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، 2017

19. حفيظة نواري، صالح صالح، جريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية حقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد ادرار، 2017.

20. كريمة غلاف، زوهر جلال، جريمة الارهاب الالكتروني، مذكرة لنيل شهاده الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2019.

21. فضيلة تراموشت، جرائم الانترنت الماسة بالأطفال، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2014.

22. سارة مقراني، جريمة الاستغلال الجنسي الاطفال عبر الانترنت، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي، 2016

23. سارة مقراني، جريمة الاستغلال الجنسي الاطفال عبر الانترنت، شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي، ام البواقي، 2015-2016

VII. مواقع الإنترنت:

1-مقال حول نشأة وتطور مواقع التواصل الاجتماعي، الموقع الرسمي الخاص بالأستاذ الدكتور محمد جابر خلف الله، 2013، <http://kenanonline.com>، اطلع عليه بتاريخ: 2020/02/29 ، على الساعة 19:28.

2-مقال حول إحصائيات التويتر، ويكيبيديا، <http://ar.m.wikipedia.org> ، اطلع عليه بتاريخ 2020/02/28 على الساعة 14:00.

- 3-مقال حول زيادة عدد تويتر،
2019، <http://www.arabica.sputniknews.com>، اطلع عليه بتاريخ:
2020/02/28 ، على الساعة: 14:14.
- 4-مقال حول التعريف باليوتيوب، كتابة عبير أبو العياش،
2016، <http://www.mawdoo3.com> ، اطلع عليه بتاريخ
2020/02/28 على الساعة 14:49.
- 5-مقال حول تاريخ اليوتيوب منشور على موقع
الويكيبيديا، <http://ar.m.wikipedia.org>، اطلع عليه بتاريخ 2020/08/05
على الساعة 11:52.
- 6-مقال حول مميزات اليوتيوب، مصطفى فتحي، 2018، <http://www.ts3a.com>،
اطلع عليه بتاريخ 2020/02/28 على الساعة 15:36.
- 7-مقال عن إيجابيات وسلبيات اليوتيوب، <http://www.wikiyat.com>، اطلع عليه
بتاريخ 2020/02/28، على الساعة 15:48.
- 8-مقال حول مميزات وعيوب اليوتيوب، مصطفى فتحي،
2018، [HTTPS://www.ts3a.com](https://www.ts3a.com)، اطلع عليه بتاريخ:
2020/02/28، على الساعة 16:01
- 9-مقال حول التأثير السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي (واتساب، فايسبوك) على
الشباب، <http://www.alukah.net>، اطلع عليه بتاريخ 2020/02/20 ، على
الساعة 16:29
- 10- مقال حول الجرائم المرتكبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي وكيفية الإبلاغ
عنها، 2019 ، [HTTPS://www.consortiolawfirm.com](https://www.consortiolawfirm.com) ، اطلع عليه
بتاريخ 22/02/2020 على الساعة 16:12.

11- مقال حول صعوبة الإثبات القانوني وقرصنة السوشيال كلمة السر في ارتكاب الجريمة الإلكترونية، <http://www.soutalamma.com> ، اطلع عليه بتاريخ 2020/03/13 على الساعة 15:14.

12- مقال حول صعوبة الإثبات القانونية، قرصنة السوشيال كلمة السر في ارتكاب الجريمة الإلكترونية، <http://www.soutalomma.com>، اطلع عليه بتاريخ 14/03/2020؛ على الساعة: 16:07.

13- مقال منشور حول تنامي خطير الخطاب الكراهية عبر الفيسبوك، عبر موقع البلاد تي في <http://www,ELBilad,Net>، اطلع عليه بتاريخ 24/03/2020 على الساعة 16:5.

14- مقال حول الإخلال بالأداب العامة عبر وسائل التواصل الاجتماعي <http://www.emaratalyoun.com> اطلع عليه بتاريخ 11/04/2020 على الساعة 16:33.

VIII. مراجع باللغة الأجنبية:

c- MC swete, the challenge of sociale networks, Administrative
issue1 march2009 . theoryandparaxis vol13.

الفهرس

- شكر
- إهداء
- مقدمة.....أ
- الفصل الأول: ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وتأثيراتها.....06
- المبحث الأول: مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي.....07
- المطلب الأول: تعريفها.....07
- المطلب الثاني: نشأتها.....11
- المبحث الثاني: مميزات وأنواع مواقع التواصل الاجتماعي.....14
- المطلب الأول: خصائص مواقع التواصل الاجتماعي.....14
- المطلب الثاني: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي.....18
- المبحث الثالث: تأثيرات ارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي...22
- المطلب الأول: تأثيرات مواقع التواصل الاجتماعي.....22
- المطلب الثاني: دوافع ارتكاب الجرائم على مواقع التواصل الاجتماعي.....35
- الفصل الثاني: الجرائم المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....42
- المبحث الأول: الجرائم الماسة بالأشخاص والأموال عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....43
- المطلب الأول: الجرائم الواقعة على الأشخاص.....43
- المطلب الثاني: الجرائم الواقعة على الأموال من أصحاب مواقع التواصل الاجتماعي.....53
- المبحث الثاني: الجرائم الماسة بالأمن العام والآداب العامة.....59
- المطلب الأول: الجرائم الماسة بالأمن العام.....60

- المطلب الثاني: ارتكاب الجرائم الماسة بالآداب العامة 67
- المبحث الثالث: مسؤولية مقدمي خدمات الانترنت من إساءة استعمال مواقع التواصل الاجتماعي..... 73
- المطلب الأول: الطبيعة القانونية لخدمة لمتعهد الإيواء..... 75
- المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية لمتعهد الإيواء..... 77
- المطلب الثالث: التزامات متعهد الإيواء من الجرائم الواقعة عبر مواقع التواصل الاجتماعي..... 80
- خاتمة..... 86
- قائمة المراجع..... 89
- الفهرس..... 98